جامعة محمد خيضر – بسكرة –
القطب الجامعي – شتمة -
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

دور رؤساء المجالس الشعبية المحلية المنتخبة في تحقيق التنمية المحلية

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون إداري

إعـــداد الطـــالـــب:

➢ **عساسي يوبا**

الأستاذ الـــمشرف:

➢ **د. نسيغة فيصل**

الـموسم الجامعي: 2013-2014

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة شكر

نشكر الله عز وجل على توفيقه و تيسيره لانجاز هذا العمل المتواضع و عملا بقوله : « وان شكرتم لأزيدنكم » .

نتقدم بالشكر الجزيل إلى أحب شخصين في هذه الدنيا بعد الله و رسوله إلى الوالدين الكريمين على مساندتهما طوال المشوار الدراسي .

كما أتقدم بالشكر الخاص جدا إلى أستاذي الموقر الدكتور "نسيغة فيصل" على كل ما قدمه لي من إرشاد ، توجيه ، نصائح ، مساعدات و على صبره معي طوال فترة انجازي لهذا البحث المتواضع .

وأتقدم أيضا إلى عمي الغالي "جمال" بالشكر الخاص للعون الذي قدمه لي طيلة مسيرتي الدراسية كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل عمال المكتبة المركزية لجامعة محمد خيضر.

وأخص بالذكر رحيم ، مومي ، صورية ، كنزة ، طارق ، نصير ، عبد الوهاب.

و كذلك أتقدم بالشكر إلى كل الأصدقاء الأوفياء إسماعيل و عبد الباسط و توفيق وعمار وحمزة وموسى ومريم.

و في الأخير نشكر كل من ساهم في انجاز هذا العمل من قريب أو من بعيد

إهداء

إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله، سائلا المولى عز وجل لهما المزيد من كل خير وفضل، "رب ارحمهما كما ربياني صغيرا"

إلى حبيبتي أمي أطال الله في عمرها

إلى رمز شموخي وعزة نفسي إلى من سكب في وعائي الأخلاق الحميدة، إلى الذي يعجز اللسان عن عد فضائله.

إلى والدي الغالي أدامه الله تاجا فوق رؤوسنا

إلى الأختين العزيزتين "منى ومسيكة" وإلى كل الأهل والأصحاب

إلى جميع الزملاء في تخصص قانون إداري

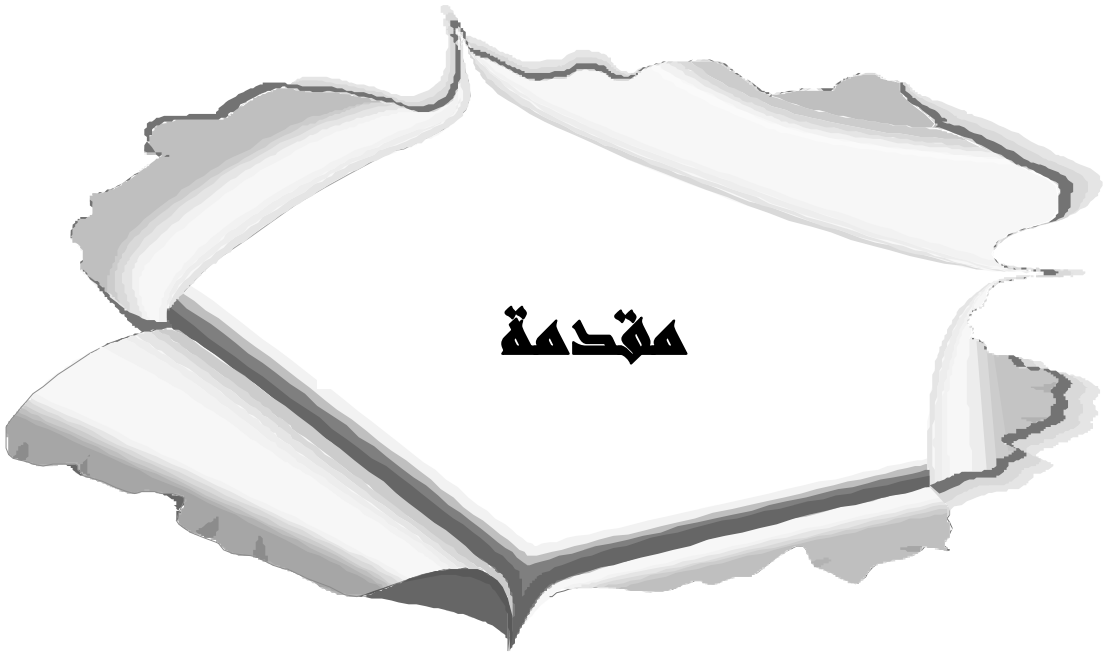

مقدمة

مقدمة

نتيجة تفاقم الاهتمام بقضايا التخلف و التنمية بشكل عام ، و كذا نتيجة لتراكمات و تنوعات و تعقد مشكلات الحياة الإدارية و السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية المعاصرة أخذ البحث في مجال التنمية يزداد أهمية و يتطرق إلى ميادين جديدة ، و يولي اهتمامه بأنماط متنوعة من الظواهر و القضايا التي لم تكن محل اهتمام كبير من قبل ، و من هنا كانت قضية الإدارة المحلية و على رأسها رؤساء المجالس الشعبية المحلية في تجسيد التنمية مثار و قبلة ووجهة أنظار علماء القانون السياسة و الاجتماع التي انصبت دراستهم على المشاكل التي تواجهها المجتمعات النامية في أرض الواقع المعاش باعتباره أرضية خصبة لدراسة مشكلات التنظيم الإداري بصفة عامة والإدارة المحلية بصفة خاصة على مستوى التسلسل الهرمي داخلها خاصة في مجال التنمية.

حيث تعتبر الجزائر من بين الدول التي لا زالت تعاني في هذا المجال ، لذا من أهم التحديات التي تواجهها هي مشكلة التنمية المحلية ، فالجزائر مجتمعا و دولة تعيش أزمة شملت جميع القطاعات و عمت كل المستويات و انعكست نتائجها سلبا على أغلب الفئات و الشرائح و الطبقات الاجتماعية لما خلفته المأساة الوطنية في ظل العشرية الفارطة و في هذا الإطار قمنا بتحديد التصورات التي يجب أن يرتكز عليها دور رؤساء المجالس المحلية في عملية بعث التنمية المحلية الشاملة المستدامة و التي تقوم أساسا على تعزيز تدعيم اللامركزية التي لا يمكن الوصول من دونها إلى نمو دائم و راقي خاصة على مستوى الولاية أو البلدية بتعزيز سبل داعمة للتنمية من خلال الارتباط الوثيق باللامركزية وذلك باستحداث أدوات فاعلة في ربط و تفعيل هذا الانسجام في ترقية استراتيجيات فاعلة و بناءة في إعطاء نفس جديد للتنمية المحلية لكن هذه الاستراتيجيات لا يمكن أن تتجسد نتائجها و أهدافها إذا لم تكرس بآليات عملية كفيلة لتحقيق البرامج المرجوة من ورائها، و من أهم هذه الآليات دور الموارد البشرية و المالية في تحقيق التسيير و التنظيم الجيد لرؤساء

المجالس على مستوى الإقليم بصفة خاصة و على المستوى الوطني بصفة عامة، ثم الوقوف على مسار البرامج المتخذة في ذلك .

غير أن هناك بعض المشاكل التي تعيق عملها بسب العديد من المعوقات ذات الصلة بهذا الموضوع من ناحية التمويل و نوعية التسيير و هذا ما استلزم الانتقال و تحديث التسيير المحلي والعمل على تنمية الموارد البشرية و ترقية الدور المحلي من خلال الاعتماد في التسيير على مبادئ الحكم الراشد.

أهمية الموضوع:

- **من الناحية العملية:**

يكمن في الدور الهام الذي يؤديه رئيسي كل من المجلس الشعبي البلدي والولائي في تحقيق التنمية المحلية كبعد من أبعاد التنمية المستدامة، فرئيس المجلس الشعبي البلدي يشرف على تسيير البلدية التي تعد القاعدة الأساسية للامركزية الإدارية في الجزائر، والإطار الحقيقي لمشاركة المواطنين في تحقيق التنمية على المستوى المحلي لما تتمتع به من استقلالية يكرسها قانون البلدية الجديد.

أما رئيس المجلس الشعبي الولائي فهو يشرف على هيئة المداولة التي تعد مجالا هاما لتسطير ووضع خطة التنمية على مستوى الولاية، فهي الهيئة التي تقر هذه الخطة وتصادق عليها كما توفر لها جميع الظروف الملائمة لتحقيقها من خلال المصادقة على الميزانية التي تعتبر وسيلة أساسية لتنفيذ المشاريع والبرامج التي سطرت في خطة التنمية المحلية.

- **من الناحية العلمية:**

وتكمن في إثراء المكتبة القانونية بالبحوث العلمية المختصصة في هذا الموضوع، التي تعد من المواضيع الجديرة بالدراسة لارتباطه بمفهوم جديد ألا وهو التنمية المستدامة الذي أشار إليه

المشرع في النصوص القانونية الجديدة التي تنظم كل من الولاية والبلدية وذلك تماشيا مع التطور الحاصل في المجتمع، وحتى يكون بحثنا هذا إنطلاقة جديدة تعنى ببحوث أخرى.

أسباب اختيار الموضوع:

هنالك العديد من الأسباب لاختيارنا موضوع البحث و من أبرزها السبب العلمي إذ لا يمكن لأي باحث ينوي الدراسة و التخصص في مجال العلوم القانونية و الإدارية أن يفلت منه هذا الموضوع دون أن يتعمق فيه أو يطرح إشكاليات تمكنه من أخذ نظرة هادفة و عملية فيه.

و كذلك يحمل الموضوع في طياته سببا ذاتيا و ذلك من خلال الرغبة في التعمق في مهام المنتخبين وصلة الربط بين الدولة و المواطن لما يتميز به من مهام و دور في وضع أسس التنمية خاصة على الواقع العملي فيها.

هدف الدراسة:

الهدف من دراستنا الحالية يندرج في توظيف الجوانب المعرفية التي تلقيناها في اختصاصنا الأكاديمي بتطبيقه على موضوع دور رؤساء المجالس الشعبية المحلية المنتخبة في تحقيق التنمية المحلية و أيضا محاولة رصد دورهم على أرض الواقع لتحسين عمل الإدارة المحلية في الجزائر و معرفة الاستراتيجيات المتبعة في ذلك لترقية مضمون هذا الموضوع للتوصل إلى المشاكل التي تعرفها الجمهورية الجزائرية على مستوى الجماعات المحلية في خدمة مطالب الشعب من جهة و ضمان استمرارية مصالح الدولة من جهة أخرى وذلك بضمان الاستقرار على مستوى البلديات و الولايات في الوطن.

منهج الدراسة:

نظرا لطبيعة الموضوع في المجال الإداري والسياسي والاقتصادي حاولت إتباع المنهج التحليلي الذي يعتبر طريقة من طرق التحليل والتفسير بشكل علمي ومنظم للموضوع المدروس ووصفه

وجمع المعلومات وتحديد المشكلة باعتباره من أدوات تحقيق التنمية وكذلك تحليل الموضوع من خلال الاعتماد والاطلاع على القوانين والدستور.

إشكالية الموضوع:

إن بعث التنمية المحلية ليس بالمسألة المعقدة إنما هي مسألة تتطلب الجهود الوطنية والمحلية في إطار سياسي مبني على دور عملي وعلمي تساهم فيه الدولة والجماعات الإقليمية وفي مقدمتهم رؤساء المجالس الشعبية بحكم كونهم مفتاح وبوابة متعلقة بالتنمية المحلية خاصة المستدامة منها، وإنطلاقا من هذا يتوجب علينا معرفة دور رؤساء المجالس الشعبية المحلية المنتخبة في تحقيق التنمية المحلية على المستوى المحلي وعلى هذا الأساس نثير الإشكالية التالية:

إلى أي مدى يمكن القول أن المنظومة القانونية المنظمة لصلاحيات رؤساء المجالس الشعبية المنتخبة تساهم في تحقيق التنمية المحلية على مستوى الأقاليم؟

تقسيم الدراسة:

وحتى نلم بجوانب الموضوع خدمة للغرض العام والمعرفي لموضوع بحثنا هذا قمنا بتقسيم هذه الدراسة إلى فصلين وكل فصل يحتوي على مبحثين، وتمثلت الخطة المتبعة فيما يلي:

❖ **الفصل الأول: التنمية المحلية كبعد أساسي في التنمية المستدامة**

- ✓ المبحث الأول: ماهية التنمية المحلية
- ✓ المبحث الثاني: إستراتيجية تحقيق التنمية المحلية

❖ **الفصل الثاني: النظرة الحديثة لصلاحيات رؤساء المجالس المحلية في ظل قانوني الولاية والبلدية**

- ✓ المبحث الأول: دور رئيس المجلس الشعبي الولائي في الإشراف على تحقيق التنمية المحلية
- ✓ المبحث الثاني: دور رئيس المجلس الشعبي البلدي تكريس للديمقراطية في إطار اللامركزية.

التنمية المحلية كبعد أساسي في التنمية المستدامة

الفصل الأول : التنمية المحلية كبعد أساسي في التنمية المستدامة

لقد بدأت تتضح للجميع أهمية التنمية وفعاليتها، خاصة بعدما نالت اهتماما خاصا من الهيئات العالمية والإقليمية التي بدأت بدراسة سيرورة وديمومة التنمية المحلية.

فتعتبر مسلمة للتعبير كضرورة لمسايرة ومواكبة التحديات والتحولات التي فرضتها التطورات العالمية، فلا بد من هذا التغيير في إطار سياسة عامة محلية تعبر عن احتياجات الإدارة من خلال القيادات المحلية القادرة على استغلال واستخدام الموارد المحلية، وإقناع المواطنين بالمشاركة الشعبية والاستفادة من جميع الطاقات .

حيث أن تحقيق التنمية المحلية بات ميزة تنافسية شاملة يتطلب تضافر الجهود لتحسين الظروف بأنواعها على تكامل وضمان المجتمعات وذلك بالإسهام في تحقيق التقدم القومي بالاستعانة بالوسائل الممنهجة والتقويم الصحيح على المشاركة الفعالة والايجابية لضمان استدامة هذه التنمية[1].

[1] د.طاهر لبيب، **(للمعرفة من أجل التنمية المستدامة) الأكاديمية العربية للعلوم**، الدار العربية للعلوم، ناشرون المجلد الثالث، الطبعة الأولى، 2007، ص29.

المبحث الأول: ماهية التنمية المحلية

ويقصد بها كافة العمليات المتعددة الأبعاد والتي تضمن إجراءات وتغيرات جذرية في الهياكل الاجتماعية ، الاقتصادية ،السلوكية ، الثقافية وكذلك النظم السياسية والإدارية جنبا إلى جنب مع زيادة معدلات النمو الاقتصادي وتحقيق العدالة في توزيع الدخل القومي ومحاربة البطالة ، الفقر والحرمان .

فعملية التنمية ليست مرتبطة بالجانب الاقتصادي بل تتعدى إلى مجالات أخرى مثل ترقية مستوى التعليم ،الصحة والإسكان والخدمات الأخرى على أن تعود مكاسب التنمية على السكان بالزيادة في فرص التشغيل والرفع من المستوى المعيشي.[1] ويتم تجسيدها من خلال البرامج التنموية كبرامج التجهيز والبرامج المرافقة والمدعمة للإصلاحات الاقتصادية.

*وسوف نتطرق إلى هاته البرامج بتصرف.

1) –برامج التجهيز : حسب ما قضت به المادة 05 من المرسوم رقم 380/81 ويتمثل في بعض المخططات تقوم بها الجماعات المحلية في مجال التنمية على مستوى البلدية والولاية.

أ)- المخطط البلدي للتنمية : هو مخطط شامل على مستوى البلدية يجسد اللامركزية ومهمته توفير الحاجيات الضرورية وتدعيم القاعدة الاقتصادية مثل (التجهيزات الفلاحية والقاعدية ، وتجهيزات الانجاز ... الخ)، وتتولى البلدية إعداد مخططاتها والسهر على تنفيذها وذلك من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي أما تسجيل المخطط البلدي يكون باسم الوالي، ويشترط في المخطط أن يكون متماشيا مع المخطط القطاعي والمخطط الوطني للتنمية .

ب)- المخطط القطاعي للتنمية: هو مخطط ذو طابع وطني تدخل ضمنه استثمارات الولاية والمؤسسات العمومية التي تكون وصية عليها ويتم تسجيله باسم الوالي .

[1] رمزي علي إبراهيم سلامة، **اقتصاديات التنمية**، القاهرة، 1991، ص 107.

ويتم تحضير هذا المخطط عن طريق دراسة واقتراحات لمشاريعه في المجلس الشعبي الولائي ويصادق عليه بعد ذلك[1] ، أما الجوانب التقنية تدرس من طرف المصالح المختصة بعد إرسال المخططات بها.

2)- البرامج المرفقة والمدعمة للإصلاحات الاقتصادية : وهي برامج تستجيب لوضعيات معينة، فهي بذلك ترمي إلى التكفل بتلك الوضعيات لتجاوزها ومن أهم هذه البرامج :

- برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي: هو برنامج بادر به رئيس الجمهورية يمتد على مدى أربع سنوات (2001-2004) ومثال ذلك : البرنامج الخماسي ويتمحور حول الأنشطة المخصصة لدعم المؤسسات المنتجة، وتعزيز المرافق العمومية في ميدان الري والنقل لترقية التنمية وتعزيز الموارد البشرية .

- برنامج صندوق الجنوب: يهدف إلى التكفل بالعجز في ميدان التجهيزات بالمناطق الجنوبية المعزولة لتجاوز التخلف الذي تعانيه مقارنة بمناطق الشمال.

- الصناديق الخاصة : تهدف إلى التكفل بالعجز عبر ولايات الوطن خاصة في ميدان التجهيزات وذلك في إطار محاربة الفوارق الجهوية نذكر منها : الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية وصندوق الكوارث الطبيعية ...الخ. وعليه فان التنمية المحلية تقوم على أسس ومبادئ تعد ركائز لتحقيقها وتتمثل في مبادئ عديدة منها مبدأ التمويل، التكامل، التوازن، التنسيق.[2]

[1] موسى رحماني، وسيلة السبتي، **(تسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية)** ، ملتقى الدولي حول تسيير وتمويل الجماعات المحلية ، جامعة باتنة، 2004، ص 9.
[2] المرجع السابق، ص 9.

المطلب الأول :مفاهيم عامة حول التنمية المستدامة

لقد اختلف الفقهاء في تحديد مفهوم اشمل وأدق للتنمية المستدامة وذلك لتحقيق النهوض بأوضاع المجتمع والارتقاء بمعيشة المواطن اجتماعيا وثقافيا، واقتصاديا وسياسيا ...الخ.

فالمفهوم الصريح للتنمية المستدامة هو تحقيق الايجابية في دور وأداء تلك المؤسسات في التنمية الشاملة.

يمكن تعريف التنمية المستدامة بأنها تلك التنمية التي توفر متطلبات الحاضر الأساسية والمشروعة، دون أن تخل بقدرة المحيط الطبيعي على أن يهيئ للأجيال التالية متطلباتهم بمعنى استجابة التنمية لحاجات الحاضر ، دون مساومة الأجيال المقبلة على الوفاء بحاجاتها .

أما المفهوم الثاني فيرى أنها تنمية متكاملة، ويعتبر الجانب البشري كجانب أساسي فيها باعتباره أول أهدافها، لذلك فهي تراعي الحفاظ على رأس المال البشري والقيم الاجتماعية، الاستقرار النفسي للفرد والمجتمع ، حق الفرد والمجتمع في الحرية وممارسة الديمقراطية ، المساواة ، العدل.

أما المفهوم الثالث يرتكز على عناصر ثلاثة:

أ)-النمو السكاني المعقول.

ب)- تنمية راشدة.

ج)- بيئة غير مجهدة.

وتعتبر إستراتيجية ملحة يسعى لتحقيقها أي مجتمع باعتبارها قضية أخلاقية إنسانية مستقبلية ملحة ، لان برامج التنمية تتم على احتساب سرعة الاستهلاك واعتماد الأبعاد الاقتصادية ، الإنسانية ، الاجتماعية.[1]

[1] د.خالد مصطفى قاسم، **(إدارة التنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة)**، الدار الجامعية، الإسكندرية، طبعة 2007، ص 19.

الفرع الأول :تعريف التنمية المستدامة

- للتنمية المستدامة عدة تعاريف نقوم بعرض أهمها :

1- التعريف المادي للتنمية المستدامة :

التنمية المستدامة هي استخدام الموارد الطبيعية المتجددة بطريقة لا تؤدي إلى فناءها أو تدهورها أو تناقصها مع المحافظة عليها بالتجديد[1].

2- التعريف الاقتصادي :

يرتكز التعريف الاقتصادي على الاستعمال الأمثل للموارد الطبيعة والمحافظة عليها وذلك للحصول على الحد الأقصى من المنافع ، ولابد من اتخاذ قرارات رامية لتحقيق الرفاه الاقتصادي بشرط أن لا تضر المستوى المعيشي مستقبلا مع الحفاظ على الحد الأدنى الثابت لتجديد الموارد .

3- تعريف التنمية المستدامة من منطلق مكانة الإنسان فيه :

يشكل الإنسان احد المحاور الفعالة في تعريف التنمية المستدامة من خلال التنمية البشرية في تحسين مستوى الرعاية الصحية والتعليم.

فالناس هم محور اهتمام نسيج التنمية التي تتم بمشاركة جميع الفاعلين في اتخاذ القرارات التي ستؤثر على الجوانب الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والبيئية .

4- تعريف التنمية المستدامة من منطلق التكنولوجيا فيها :

لتوسيع أشمل للتنمية المستدامة لابد من تطوير التكنولوجيا الصناعية الأقل تلوثا والأقدر على إنقاذ الموارد لطبيعية والمساعدة على تحقيق المناخ مستقر وضمان نمو دقيق في عدد السكان وترقية النشاطات الاقتصادية.

[1] باتر محمد علي وردم، **كيف يمكن قياس التنمية المستدامة**، ص ص 1، 2.

5- تعريف التنمية المستدامة من منطلق الإنصاف فيها :

لقد أشارت عدة تعاريف للتنمية المستدامة على عنصر الإنصاف والعدالة وذلك بإنصاف الأجيال البشرية التي لم تولد بعد والتي لا تؤخذ مصالحها بعين الاعتبار عند وضع السياسات الاقتصادية ، أما من يعيشون فقد لا يجدون فرص متساوية للحصول على المواد الطبيعية وهذا ما ينجر عنه تفاوت صارف حتى داخل إقليم الدولة الواحدة[1].

6- التعريف البيئي للتنمية المستدامة :

هو المحافظة على قاعدة ثابتة من الموارد الطبيعية وتجنب الاستنزاف المتزايد للموارد المتجددة والغير متجددة ، وذلك بحماية التنوع البيولوجي واتزان الإنتاجية للأنظمة البيئية والطبيعية الأخرى التي لا تصنف كموارد اقتصادية.

من خلال هذه التعاريف نستشف أن التنمية المستدامة لها أبعاد متعددة يتبناها من خلال تحقيق الملموس في أهدافها الخاصة خاصة على المستوى المحلي.

الفرع الثاني : مؤشرات التنمية المستدامة

إن مؤشرات التنمية المستدامة تسمح لنا بقياس تقدم الدولة او الجماعات الإقليمية في تحقيق هذه الأخيرة مما يسمح باتخاذ قرارات وطنية او محلية ناجعة ، فالمؤشرات الأكثر فعالية طورتها لجنة التنمية المستدامة في الأمم المتحدة وذلك باستنباطها من فصول الأجندة 21 لسنة 1992 ما بين هذه المؤشرات لدينا :

1. المساواة الاجتماعية:

المساواة الاجتماعية تعكس بدرجة كبيرة نوعية الحياة ومدى الحصول على توزيع فرص العيش الكريم ، حيث هي مرتبطة بالعدالة في تنظيم الموارد وإتاحة الفرص للمواطن للمشاركة في اتخاذ وصناعة القرار ،ومن أهم القضايا المرتبطة بالتنمية المستدامة في هذا الإطار نجد :

[1] بوزيان رحماني هاجر، بكدي فاطمة، **مداخلة في التنمية المستدامة في الجزائر بين حتمية التطور وواقع التسيير**، المركز الجامعي خميس مليانة.

*مكافحة الفقر

*توزيع الدخل

*العدالة ...الخ

- وهذا ما عالجته الأجندة 21 في مؤتمر ريو دي جانيرو ، وأيضا إلى المحافظة على ا نماط الاستهلاك والإنتاج على مستوى المجتمعات داخل أقاليمها[1].

2- الصحة :

هناك ارتباط وثيق بين الصحة و التنمية المستدامة، و تعتبر من أهم مبادئها في مكافحة الفقر و تلوث المحيط و التهميش الاجتماعي المؤدي إلى تدهور الأوضاع الصحية الموقفة لمساعي التنمية ، فقد وضعت وسطرت بعض البرامج الخاصة بالصحة التي من أهمها تحقيق متطلبات الرعاية الصحية ، والسيطرة على الأمراض المعدية و تطوير الرعاية و الأغذية الصحية.

3- التعليم:

يعتبر لتعليم مطلبا أساسيا لتحقيق التنمية المستدامة فهو الأداة الأساسية لتوعية الأفراد وتحسين المستوى الثقافي خاصة على مستوى المناطق النائية والمعزولة.

4- الأمن:

إن العدالة والديمقراطية والسلام تعتمد على الإدارة الأمنية التي تحمي حقوق المواطن دون انتهاك أو تجاوز للحقوق.

5- المؤشرات البيئية:

ولقد وضعت العديد من التوصيات وإقرار المعاهدات والاتفاقية الدولية لحماية المناخ ومحاربة المشاكل البيئية خاصة الغلاف الجوي ومقاومة ظاهرة الاحتباس الحراري.

---

[1] أديب عبد السلام، أبعاد التنمية المستدامة، WWW.MAROC.ECOLOGIE.NET/ARTICLE.PH.p3id.ARTICLE=186 ص 1 – 8.

وذلك بالحث على استعمال تقنيات بيئية لتقليل الانبعاثات السامة من المصادر الصناعية. والتقليل من استخدام الإنسان لمصادر الطاقة الملوثة، وكذلك ضرورة استخدام منهج متكامل يأخذ بعين الاعتبار قدرة الأرض على الإنتاج وعدم استنزافها وحمايتها...الخ وهذا ما اعتمدته الأجندة الأممية رقم 21[1].

الفرع الثالث : أبعاد التنمية المستدامة

تتألف التنمية المستدامة من 4 أبعاد رئيسية هي : البعد الاقتصادي والاجتماعي ، والبيئي وأخيرا البعد التقني والإداري .

أولا : البعد الاقتصادي:

ويستند هذا العنصر إلى المبدأ الذي يقضي بزيادة الرفاهية داخل المجتمع إلى حد أقصى والقضاء على الفقر من خلال استغلال الموارد الطبيعية على النحو الأمثل، حيث نجد أن سكان البلدان الصناعية يستغلون قياسا على مستوى نصيب الفرد من الموارد الطبيعية.

أما في الدول النامية وعلى رأسها الجزائر تحاول توظيف الموارد من اجل رفع مستوى المعيشة ويندرج تحت هذا البعد في إيقاف الموارد الطبيعية والمساواة في توزيع الموارد و الحد من التفاوت في مستوى الدخل[1] .

1- إيقاف التبديد في الموارد:

ويعنى تغيير أنماط الاستهلاك المفرط إلى العقلاني خاصة في العديد من المجالات وأبرزها الطاقة من خلال تحسين مستوى الكفاءة داخل الإقليم.

2- المساواة في توزيع الموارد :

هناك عدة أمور تشكل حاجز ضخما أمام التنمية وتعيقها، منها الفرض الغير المتساوية في الحصول على تعليم على مستوى البلديات والولايات خاصة بين مناطق الشمال والجنوب و

[1] أديب عبد السلام، نفس المرجع السابق

[1] خالد مصطفي قاسم، نفس المرجع السابق، ص 29 -31.

الخدمات الاجتماعية كالسكن وعالم الشغل في مجال التوظيف فيجب على المجالس الشعبية الولائية و البلدية أن تقوم بالتنسيق معا للتخفيف من عبء الفقر وتحسين المستوى المعيشي داخل الولاية.

3- الحد من تفاوت في مستوى الدخل :

فالتفاوت يوجد بين سكان إقليم الولاية الواحدة، فنجد أن هذا التفاوت يرتكز بشكل كبير في الولايات الشمالية مقارنة بالولايات الجنوبية، حيث أن العبء هنا لا يتمثل في إيجاد حلول لهذه المشكلة ولكن في التنفيذ، ومن ابرز الحلول التي على عالق هذه المجالس:

- تقديم القروض إلى الجهات الغير مخولة بذلك.
- المساعدة بقروض بسيطة ميسرة وبدون فوائد.
- تحسين فرص التعليم والرعاية الصحية.
- ترقية عملية التكافل الاجتماعي المنظم على فئات المجتمع.

ثانيا: البعد الإنساني والاجتماعي:

ويشير هذا العنصر إلى العلاقة بين تحقيق الرفاهية واحترام حقوق المواطن من خلال التحسين والحصول على الخدمات الصحية والتعليمية و وضع المعايير الأمنية وتنمية الثقافة والمشاركة الفعلية للمجالس الشعبية في وضع القرار:

ويعتمد هذا العنصر على الجانب البشري بعناصره الآتية[1]:

- **تثبيت النمو السكاني:**

إن النمو السكاني على مستوى الولاية والبلدية أصبح أمرا مكلفا فهو يحدث ضغطا على الموارد الطبيعية خاصة على الأراضي الفلاحية و على قدرة المجالس على توفير الخدمات ويحد من التنمية ويقلص من قاعدة الموارد الطبيعية المتاحة لإعالة السكان وذلك من خلال النمو الديمغرافي.

[1] ، نفس المرجع السابق، ص 31-33.

- **أهمية توزيع السكان:**

تتمثل أهمية هذا العنصر في عدم التوزيع الأمثل للسكان ومثال ذلك الجزائر العاصمة تجمع معظم سكانها في نسبة صغيرة من الجزائر.

وتعني التنمية في هذا البعد التقليل من توسيع المناطق الحضرية وذلك بتركز النفايات والمواد الملوثة التي تتسبب في الخطورة المستقبلية على الصحة ولابد على المجالس المحلية النهوض بالتنمية الريفية والقروية النشيطة للمساعدة على إبطاء الهجرة إلى المدن.

- **الاستخدام الأمثل للموارد البشرية:**

ويعني إعادة توجيه الموارد أو إعادة تخصيصها مثل توفير الرعاية الصحية، التعليم، حماية التنوع الثقافي داخل الولاية الواحدة والاستثمار في رأس المال البشري بتدريب المربين والعاملين في المجالات الصحية والتعليمية والثقافية والرياضية خاصة في المناطق النائية والأرياف.

- **دور المرأة :**

تعتبر المرأة هي المدبر الأول في مجال رعاية وتربية الأطفال وكذا دورها في المجال السياسي والرياضي وكذا النضال النقابي وفي خلق نشئ وجيل صالح يساهم في التنمية المستدامة

- **الصحة والتعليم:**

من اجل تكوين منظومة متكاملة للتنمية يجب العناية بالصحة من خلال التغذية السليمة وتنمية برامج محو الأمية، والقضاء على ظاهرة أطفال الشوارع و منع التسرب التعليمي، وتطوير التعليم كما وكيفا وترقيته في القرى والمد اشر والأرياف.

ثالثا: البعد البيئي:

ويتعلق بالحفاظ على الموارد المادية والبيولوجية مثل الحفاظ على الأراضي الزراعية وتطويرها وتنمية الموارد المائية .

- **حماية الموارد الطبيعية:**

من خلال المحافظة على الغطاء النباتي والقيام بحملات التشجير وتبني الاستثمار وتنظيم التكنولوجيا المساعدة في توفير الإنتاج والرقابة على الاستخدام المسرف في الأسمدة الكيمائية والاستخدام الحذر والسليم في مجال الري...الخ.

- **الحفاظ على الموارد المائية:**

وذلك بصيانة شبكات المياه ، وتحسين نوعية الماء الشروب، وتنظيم حفر الآبار للمياه الجوفية، ومحاربة تلوث المياه خاصة عن طريق النفايات الصناعية وقنوات الصرف الصحي.

رابعا: البعد الإداري:

لتحقيق التنمية المستدامة يجب تنظيم الجانب الإداري من خلال سن واستحداث قوانين خاصة للبيئة للحد من تدهورها مع عملية رسكلة النفايات داخليا. واعتماد تطور تكنولوجي في صالح البيئة.

ويهدف هذا البعد إلى حماية صحة الإنسان مع وجود الرفاهية الاجتماعية لخفض التلوث والتحكم فيه بطريقة مدروسة[1].

[1] ، نفس المرجع السابق، ص 33-35.

المطلب الثاني: مفهوم التنمية المحلية

لقد ظل مفهوم التنمية مرادفا لمعنى النمو إلى غاية السبعينات لكن تبين أن التخلف لا يرجع إلى قلة الأموال المطلوبة للاستثمار وإنما يرجع ذلك لعوامل أخرى غير اقتصادية ومهمة في التنمية وفي مقدمتها الجانب الاجتماعي المرتبط بعدالة التوزيع والجانب السياسي المرتبط بالحريات وديمقراطية نظام الحكم إلى الجانب الثقافي، وان إتباع التنمية المحلية كأسلوب للعمل يقتضي استيعاب مفهومها والتطرق لظهورها والوقوف على مبادئها ومختلف عناصرها.

لقد بدأ التعرف على التنمية المحلية منذ بداية القرن العشرين حيث يرى الكثير انه من الممكن أن ترتد بأصولها الأولى إلى العقد الثاني من القرن العشرين وما بعده، غير أن الاستخدام الأول لمفهوم تنمية المجتمع المحلي كما تذكر بعض الكتابات يعود إلى سنة 1944 وذلك عندما رأت اللجنة الاستشارية لتعليم الجماهير في إفريقيا ضرورة الأخذ بتنمية المجتمع المحلي واعتبارها نقطة البداية في سياسة الحكومة، وفي هذا السياق ألقى في المؤتمر الصيفي الذي عقده مكتب المستعمرات البريطانية كامبردج في انجلترا عام 1954 لمناقشة موضوع التنمية وأوصي المؤتمر بضرورة تنمية المجتمع المحلي، غير أن الانتشار الكبير لبرامج التنمية المحلية لم تتهيأ ظروفه الحقيقية إلا في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية، حيث تحررت الدولة التي كانت خاضعة للاستعمار وتحصلت على استقلالها حوالي منتصف الخمسينيات، ومن هنا فقط بدأت العديد من الدول النامية التي تبينت لديها فكرة التنمية المحلية من خلال الجهود الذاتية للمواطنين[1].

ولقد بدأت تتضح للجميع أهمية التنمية المحلية وفعاليتها منذ هذه الفترة وقد نالت اهتماما خاصا من هيئة الأمم المتحدة التي بدأت بدراسة أساليب التنمية المحلية كضرورة لمسايرة ومواكبة التحولات والتحديات التي فرضتها العولمة ، هذا التغيير لابد أن يتم في إطار سياسة عامة محلية تعبر عن احتياجات الإدارة من خلال القيادات المحلية القادرة على استخدام واستغلال الموارد

[1] كمال التابعي، **تقريب العالم الثالث، دراسة نقدية في علم اجتماع التنمية**، دار المعارف، القاهرة، 1993، ص 20-21.

المحلية، وإقناع المواطنين بالمشاركة الشعبية، والاستفادة من جميع الطاقات وفي الحقيقة أن الإدارة المحلية أو إدارة الموارد البشرية المحلية تواجه تحديات في ظل هذا التغيير "مرحلة المعرفة " و التي تكافئ رأس المال البشري و الذي بات ميزة تنافسية، وعليه فإن تحقيق تنمية محلية شاملة يتطلب تنمية بشرية .

الفرع الأول: تعريفها

هناك عدة تعاريف للتنمية المحلية، حيث أن هناك عدد من المفكرين والباحثين أصبحوا يتناولون موضوع التنمية المحلية كل وفق اختصاصه، حيث عرفت التنمية المحلية بأنها: "العملية التي تتضافر فيها جهود الأهالي مع جهود السلطات الحكومية لتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية والعمل على تكامل هذه المجتمعات في حياة الأمم وتمكنها من الإسهام في التقدم القومي".

كما تعرف كذلك بأنها "حركة تهدف إلى تحسين الأحوال المعيشية للمجتمع في محمله على أساس المشاركة الايجابية لهذا المجتمع وبناءا على مبادرة المجتمع إذا أمكن ذلك، فإذا لم تظهر المبادرات تلقائيا ، تكون الاستعانة بالوسائل المنهجية لبعثها واستشارتها بطريقة تضمن لنا استجابة حماسية فعالة لهذه الحركة "[1].

كما تعرف كذلك بأنها:" الوصول بالإنسان إلى حد أدنى لمستوى المعيشة لا ينبغي أن يقل عنه باعتباره حقا لكل مواطن تلتزم به الدولة وتعزز الجهود لتحقيق كفاءة استخدام الإمكانيات المتاحة وبالحلول الذاتية لسد الثغرات التي تبدو على مستوى هذا الحد مما تسعفها موارد الدولة"[2].

[1] رشيد أحمد عبد اللطيف، **أساليب التخطيط للتنمية**، المكتبة الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص 19.
[2] أحمد مصطفى خاطر، **تنمية المجتمع المحلي، الاتجاهات المعاصرة**، المكتب الجامعي الحديث، 2000، ص 34.

الفرع الثاني: خصائص التنمية المحلية

و في ضوء التعريفات السابقة يمكن تحديد خصائص التنمية كالتالي[1] :

1- التنمية عملية مقصودة ومخططة:

هي مجموع الوسائل والطرق لتحسين الظروف بأنواعها وفق سلم زمني محدد يعتمد على مخطط بعيد المدى أو قصير بغية ترقيتها.

2- التنمية عملية ضرورية للتغيير المنظم:

هي الطريقة المسلمة تطوي في طياتها للبديل المهيكل والحاسم في جميع المجالات وعلى رأسها الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية وكذا ترقية القدرات والسلوكيات الإنسانية .

3- التنمية عملية ليست جزئية و إنما كلية شاملة:

هي أسس وقواعد مبنية على المشاركة في تنظيم أسلوب العمل الاجتماعي والاقتصادي بصفة كلية وشاملة بمعنى على جميع المستويات وغير منحصرة على جهة أو جزء معين.

4- التنمية عملية داخلية ذاتية:

تدخل التنمية على تميز المجتمع المحلي للعبور إلى الرقي والازدهار الداخلي في تنسيق الجهود على مختلف المستويات وأن العوامل الخارجية لا تكون سوى عوامل محفزة للعوامل الداخلية الأساسية .

5- التنمية عملية ديناميكية:

هي وسيلة فعالة وناجحة إذا التفتت المعايير والعوامل المحفزة لبعضها في ترسيخ التطور والبناء المتقدم داخل الإقليم الواحد .

[1] صادق الصادق ، المكتبة الإلكترونية http://www.hrdiscussion.com/hr42134.html#.U3t8_XYVyqY .

6- التنمية عملية مستمرة:

والغاية منها ضمان سيرورة وديمومة تحسين الأحوال المعيشية للمجتمع على أساس الوسيلة الايجابية في ترقية وضمان ومواصلة المسيرة للأجيال المقبلة .

7- التنمية ضرورية لكل مجتمع حتى المتقدم منها:

كافة الأعمال والسبل المؤدية إلى الرفاهية حتمية لكل الأفراد والمواطنين سواء كانوا في البلدان المتطورة أي المتقدمة أو القاطنين في البلدان النامية اللاحقة بركب التطور اللازم للتخلص من التبعية المفرطة المبنية على الاستهلاك.

8- أهمية المشاركة الشعبية في جميع مراحل العمل التنموي:

تكتسي أهمية مشاركة المواطن في بناء القاعدة التنموية من القاعدة إلى هرم في ترقية وبعث الفعالية وإعطاء الصبغة الشرعية للتنمية المحلية داخل كيانه لكون مشاركة المواطن مشاركة فعالة في تجسيد التنمية على أرض الواقع .

9- أهمية العدالة في جميع مراحل و إجراءات التنمية:

للعدالة دور بارز في المحافظة على التنمية وبعثها من خلال الحياد والمساواة في التوزيع بين أفراد المجتمع الواحد من حماية الحقوق وصيانة الواجبات وردع المخالفين و تنوير القرارات الصادرة من الجهات الكافلة لمسيرة التنمية.

10- ضرورة إزاحة المعوقات التي تعوق عملية التنمية:

للتنمية برامج حول تحسين الظروف بأنواعها من أجل رفع المستوى المعيشي و لكن تعتبرها بعض العوائق فلا بد من تجاوزها و ذلك من تنمية الموارد المالية و البشرية لدفع عجلة التنمية.

11-ضرورة أن تراعي التنمية البعد البيئي:

لابد من الحفاظ على الجانب البيئي وذلك بارتكاز على عملية التوازن للقضاء على الاختلال البيئي من خلال الاهتمام بأثر الواسع الذي تخلفه البيئة على المجتمع لأنها تمثل النظام الكامل الذي تعيش فيه الإنسانية .

12- التنمية لها أنواع عديدة حسب المجال[1]:

التنمية المحلية مسلمة وضرورة حتمية في جميع المجالات لمسايرة ومواكبة التحولات التي فرضها التطور العلمي من خلال القدرة على استخدام واستغلال الموارد المحلية في الجوانب التعليمية والصحية والاقتصادية...الخ، وليست مرتبطة بمجال واحد بل تتعدى إلى العديد منها وذلك بمواجهة وإزالة كل معوقات التي تهدف إلى عرقلتها.

13- التنمية لها مستويات عديدة على المستوى الجغرافي:

التنمية ليست منحصرة في المجال الجغرافي داخل الرقعة الجغرافية الواحدة بل تتعدى إلى المستوى الدولي عبر المنظمات والهيئات الدولية وذلك بعقد مؤتمرات وملتقيات عالمية كمؤتمر ريو دي جانيرو واتفاقية كيوتو لمحاربة التلوث ...الخ.

14- التنمية لابد أن تكون تنمية مستدامة:

يجب المحافظة على التنمية لديمومتها باعتماد قاعدة ثابتة للموارد وعدم الاستنزاف المتزايد وترقية عنصر الإنصاف والعدالة فيها وغلق مجال التفاوت الصارخ داخل إقليم الدولة الواحدة.

---

[1] صادق الصادق ، المكتبة الإلكترونية

. http://www.hrdiscussion.com/hr42134.html#.U3t8_XYVyqY

الفرع الثالث : أهميتها

تكتسي التنمية المحلية " أهمية " بالغة خاصة في وقتنا الحالي، حيث تعد أحد ركائز التقدم الشامل في الدول النامية هذه الأخيرة التي تحتاج إلى مشاريع تنموية كبيرة تتطلب نوعا من تقسيم العمل في إطار السياسة العامة للتنمية الشاملة للمجتمع ككل خاصة إذا كان هذا المجتمع يتميز بتعدد الأقاليم الجغرافية ذات الموارد والإمكانات المختلفة .

إن أهمية التنمية المحلية نابعة في الأصل من تميز المجتمع المحلي لكيان اجتماعي يمكن المراهنة عليه للعبور إلى التنمية الشاملة أو الوطنية ، فتنمية المجتمع المحلي تساعد في التنسيق بين الجهود الأهلية في الإصلاح جغرافيا ووظيفيا ، وعلى مختلف المستويات يعتبر المجتمع المحلي جسرا في التنسيق بين الجهود الأهلية والحكومية.[1]

وتأتي أهمية تنمية المجتمع المحلي من حيث أنها وسيلة المجتمعات النامية لمحاربة اللحاق بركب الدول المتقدمة، وتعويض فكرة التخلف، وهي إذا كانت تمارس في المجتمعات الحضرية والريفية على قدم المساواة إلا أنها تحضى بالقبول في كافة المجتمعات، كما يمكن النظر إلى التنمية المحلية على أنها عملية دراسة تجريبية للأحوال مجتمعنا، بحيث تساهم هذه الدراسة في التعرف على جوانب المجتمع المحلي ومشكلاته وحجم إمكانياته التي يمكن تسخيرها في علاج هذه المشكلات فمن خلال نتائجها نستطيع إثراء التصورات الوطنية عند التخطيط للتنمية الشاملة، هذه الأخيرة التي تعتبر الوسيلة الفعالة لبلوغ تنمية المجتمع المحلي[2] .

---

[1] سبتي وسيلة، **تمويل التنمية المحلية في إطار صندوق الجنوب**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، 2005/2004، ص 27.

[2] شراك أمنة، **دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون إداري، 2011/2010، ص 35.

المبحث الثاني:إستراتجية تحقيق التنمية المحلية

لقد ارتقت التنمية المحلية في المرحلة الحالية إلى التطورات التقنية والعلمية من خلال التعليم والاستثمار فيه باعتباره أرضية أساسية لتطوير الموارد بأنواعها والاستخدام الأمثل للمورد البشري الذي هو ركيزة من ركائزها.

حيث يتطلب ضمان هذه التنمية والمحافظة عليها بإعداد برامج هادفة وخطط فعالة على المدى القريب والبعيد.

حيث لابد من تنظيم دراسات الغاية منها تعجيل وتيرة التنمية بغية تفعليها وتحسينها وترقيتها مع تقديم نظرة شاملة للأجيال المستقبلية مرتكزة على إستراتيجية دقيقة الهدف منها تثبيت القواعد الأساسية لدفع عجلة التنمية ، ولكن هذه الإستراتيجية غائبة في الميدان الحقيقي لغياب تطلعات شاملة منحصرة قي الأفاق الضيقة من طرف بعض الجهات المركزية من خلال خلق بعض العوائق التي دحرت التنمية خاصة في الجوانب البشرية والمادية التي تعتبر من التحديات التي تواجهها المجالس الشعبية المحلية في الجزائر[1].

[1] تيميزار أحمد، بوشناقة محمد، **الملتقى الدولي حول إستراتيجية التنمية في اقتصاد المعرفة والكفاءات البشرية**، 09-10 مارس 2004، جامعة ورقلة، ص 151.

المطلب الأول: معوقات التنمية المحلية

للتنمية المحلية أهداف عديدة حيث تدور معظم برامجها حول تحسين الظروف المادية (الاقتصادية) والبشرية (الاجتماعية) من أجل رفع المستوى المعيشي للأفراد في المجتمعات المحلية غير أنه توجد بعض الصعوبات المتمثلة في العوائق التي تعترض تحقيق التنمية المحلية.

لقد ارتأينا في هذا المطلب بحصر معوقات التنمية في الجانب البشري والمادي باعتبارهما أكثر المعوقات عرقلة لمسيرة التنمية في الجزائر، لهذا تطرقنا إليهما لصعوبة التحكم فيها لأنهما من أبرز مشاكل التنمية داخل المجالس الشعبية المحلية .

الفرع الأول : المعوقات البشرية

تعتبر المعوقات البشرية من أبرز المشاكل التي تتحدى مسيرة التنمية ومتمثلة كالأتي :

- النمو الديمغرافي وما يخلفه من حالة عدم الاتزان بين حاجات السكان والموارد الاقتصادية.
- تفاقم البطالة ومخلفاتها باعتبارها عقبة في سبيل الرفاهية داخل المجتمع.
- دور العوامل النفسية البشرية في قبول أو رفض التجديدات التي تطرأ على البنية الاجتماعية.
- تدهور المداخيل والقدرة الشرائية للأسر ودور الانعكاسات السلبية ومختلف الإفرازات التي أنتجتها العشرية السوداء داخل مجتمعنا من مظاهر عديدة كبروز مؤشرات الاختلاس والرشوة وتبديد الأموال في صفقات مشبوهة أدى إلى نقص الكفاءة وتزايد ظاهرة الهجرة الغير الشرعية و خاصة النخب المثقفة والأدمغة.
- وقوف بعض أفراد المجتمع في وجه التغيرات الحديثة لاعتقادهم وتمسكهم بأفكار بالية.
- المعوق الأساسي البشري يتمثل في الإدارة بتخلفها و تمسكها بالتعقيدات الروتينية وانتشار اللامبالاة والسلبية وعدم إيمانها بالتغيير وعدم التنسيق فيما بينها.

الفرع الثاني: المعوقات المادية

إن المعوقات المادية من أكثر المعوقات التي أدت إلى تقليص التنمية من خلال عواملها الكثيرة التي من أبرزها :

- عدم توفر التمويل الكافي لإقامة القواعد الأساسية للتنمية من أهم العوائق التي تشتغل المحليات نظرا لانعدام التمويل واعتماد بدرجة كبرى على المعونة من الحكومة المركزية.

- تراجع النمو الاقتصادي بحيث لم يتجاوز حدود 30% من خارج المحروقات.

- مشكلة النقل خاصة في المدن الكبيرة وذلك لقلة الطرق السريعة ورداءة معظمها.

- ضعف القاعدة الصناعية والفلاحية وذلك لانعدام إستراتيجية متحكمة في الميدان نقص الحوافز المادية والمعنوية في ميدان الاستثمار المحلي مما أدى إلى عدم التحكم وبطء التسيير المالي في ميدان صرف الميزانية.

- ظهور مؤشر خطير وهو عدم وجود مؤسسات مالية فعالية تساهم في التفعيل الاقتصادي.

- سياسة التوسع العمراني على حساب الأراضي الزراعية في عملية الاستثمار الفلاحي وكذا الإهمال الصناعي وطغيان الطابع الاستخراجي فالمعوقات المادية من أكثر المعوقات التي تواجهها التنمية صعوبة، لأن الجانب المادي هو المحفز الأول والأخير للجانب البشري.

المطلب الثاني: آليات تجسيد إستراتيجية التنمية المحلية

يتطلب تحقيق التنمية عدة إجراءات وقواعد من الناحية العملية لتفعيليها على المستوى البعيد والقريب من أجل مجتمع راقي وزاهر في جميع المجالات مبني على أهداف ومعطيات لترقية النمو المحلي.

ولتحقيق التنمية وجب على السلطات المحلية إيجاد حلول ذات نجاعة وفائدة في أرض الواقع مع إفساح المجال للإرادة الشعبية .

حيث وأمام الوضع الحالي الذي تعيشه الجزائر خاصة المجالس المنتخبة، بات من الضروري وضع آليات وتأهليها من أجل ضمان الفعالية والمردودية داخل الإدارة المحلية باعتبارها قناة التواصل بين الدولة والمواطن.

حيث أن هذه الآليات منحصرة في عدة عوامل وعلى رأسها الجانب البشري من خلال التكوين والتأطير.

وعليه فلابد من الاهتمام بهذه الآليات المحفزة قصد تطوير النمو وجعل الجماعات المحلية قادرة على أداء دورها على أكمل وجه والغاية منها اللحاق بركب الدول ذات التقدم العلمي وذلك بوضع جملة من الأهداف ذات أهمية كبرى وبناء إستراتيجية عامة وإعادة الاعتبار للدولة في الصياغة والإشراف والتنفيذ على المؤسسات والهيئات يعمل على ترسيخ أسس التعددية في المجال الاقتصادي والسياسي والاجتماعي عن طريق التكفل والرقابة ورسم سياسة حكيمة[1].

[1] تيميزار أحمد، بوشناقة محمد، مرجع سابق الذكر، ص 152.

الفرع الأول: دور الموارد البشرية في التنمية المحلية

إن الموارد البشرية تعتبر من أهم العوامل التي تؤثر على فعالية ونجاعة أي نشاط تمارسه الهيئات العمومية كالعنصر البشري، حيث يعتبر اللبنة الأساسية لأي عمل يراد له النجاح ، فهو المكلف بتقديم الخدمة العمومية وتحسين نوعيتها ، وعليه فان أي هيئة ومهما كانت طبيعتها لا يمكن أن تصل إلى تحقيق أهدافها إلا بالاعتماد على قاعدة بشرية تتمتع بالمؤهلات العلمية والمهنية التي تمكنها من أداء مهامها بصفة فعالة .

حيث أن عملية التنمية لا تقتصر فقط على الجوانب المادية والمالية ، بل تتعدى إلى العامل البشري من خلال الاهتمام بانشغالاته وتحفيزه من أجل ضمان السرعة في الأداء العملي والدقة في تنفيذ طرق ووسائل الخدمات داخل الإدارة المحلية .

-حيث أن العنصر البشري يشرف على البرامج التنموية والتسيير المحلي من خلال الأهداف التي سطرتها الدولة من اجل تفعيل وتأطير الجماعات المحلية التي تهتم بالتعداد البشري مع وضع إستراتيجية محكمة للتكوين وانتهاج وسائل محكمة لتحفيز هذا التعداد الذي يستجيب للاحتياجات الإدارة وأيضا كلما كان هناك حوافز مبنية على قواعد واضحة وتطبيق سليم كان هناك زيادة في الأداء الوظيفي للإدارة ، وعليه لتحكم أكثر وجب تثمين دور الموارد البشرية .

الأخذ بآليات تسير حديثة تتلخص فيما يلي:

*تحديد الاحتياجات من الموارد البشرية وفقا لمتطلبات العمل وانتقاء الكفاءات

*تهيئة كل الظروف والإمكانيات داخل أي إدارة متوقف على درجة التنسيق بين مختلف المصالح .

*التسيير العقلاني والأمثل للموارد البشرية .

ويرتكز دور الموارد البشرية في خدمة التنمية المحلية بفرض تحقيق العدل والمساواة وتحسين البرامج العامة للدولة[1].

الفرع الثاني: تطوير المالية المحلية

ينبغي التفكير في كيفية جعل الجماعات المحلية الإقليمية قادرة على امتلاك الوسائل المالية الكافية وكيفية تشجيعها على الاتفاق المحكم قصد توفير خدمات إدارية واقتصادية وثقافية من خلال الاعتماد على اللامركزية المالية [2].

وعليه يمكن تحفيز الجماعات الإقليمية قصد تطوير موارد جديدة وذلك بالعمل على تنشيط المالية المحلية من خلال اعتماد نظام عصري للجباية المحلية وتوزيع الموارد بوجود إرادة سياسية حقيقية لتحقيق هذا الأمر وما يستلزم:

*إعادة تحديد الصلاحيات بين الدولة والمؤسسات الأخرى، ويتم ذلك عن طريق تحديد الاحتياجات بدءا من المستوى المحلي.

*وينبغي أيضا إدخال تعديلات على موارد الجماعات الإقليمية لكي تتماشى مع الإصلاحات التي تقوم بها في إطار إعادة توزيع أمثل وأوضح وأكثر عصرنه للموارد المالية المحلية.

*ولتنفيذ هذه الإصلاحات لابد من وضع إطار ومنهجية عمل من شأنها أن تقضي إلى إعداد مشروع حقيقي بإنشاء جباية محلية فعالة والتي تعتبر الأداة الأساسية لتمويل التنمية المحلية، وذلك بإشراك الجماعات المحلية في تحديد وعاء الضريبة ونسبتها وكيفية تغطيتها بهدف تقريب إدارة الجباية من المواطن، وخاصة أن الجماعات المحلية هي المستفيدة الأولى من الجباية المحلية، والتي تؤدي إلى تحسين وضيفتها المالية وتعفي الدولة بذلك من منح إعانات التسيير والتجهيز لهذه الهيئات

---

[1] شراك أمنة، مرجع سابق الذكر، ص 40-41.

[2] سوامس رضوان، بوقلقول الهادي، **مداخلة في تموين الجماعات المحلية في ظل التحولات الاقتصادية الجارية في الجزائر**، جامعة عنابة، ص 10.

بغية التوصل إلى جهاز مالي أيسر وأنجح وتحديد نوع كل ضريبة محددة محصل عليها بدلا من الاستمرار في التقسيم التعسفي للضريبة بين مختلف الهيئات الإدارية.

*لتطوير الموارد المالية لابد من تشجيع الاستثمار المحلي الذي يهدف إلى تراكم الثروات وخلق فرص لمناصب العمل وإنعاش الأسواق المالية مع عقد اتفاقيات توأمة وتبادل الخبرات الدولية مما يساهم في الاستثمار المباشر والايجابي والفعال الذي يخدم أهداف التنمية ويرقيها ويحقق مكاسب وموارد مالية تمكن من تحقيق مختلف البرامج التنموية.

إن قانون الاستثمار 93-12 أعطى للاستثمار المحلي دورا هاما في تحقيق التنمية المحلية ويتجلى ذلك من خلال إنشاء هيئات مختصة مثل لجنة المساعدة للأجل ترقية الاستثمار وتحديده على المستوى المحلي وكذا الوكالة الوطنية للاستثمار وترقيته على المستوى الوطني.

حيث تتكفل هذه الهيئات بما يلي:[1]

- تشجيع ومساعدة المستثمرين في تنفيذ المشاريع

- ضمان ترقية الاستثمار

- توفير وإحاطة المستثمرين بمختلف المعلومات الضرورية والاقتصادية والتقنية والتشريعية والتنظيمية .

- وكذلك العمل على زيادة الموارد المالية للجماعات الإقليمية من خلال تثمين الثروات المحلية المتمثلة في الأملاك العقارية باعتبارها مورد مالي يجب استغلاله وجعله مصدر دخل من أجل تحقيق توازن أحسن في ميزانيتها بمراجعة جميع الايتاوات والإيجار والتعريفات والرسوم الأخرى باستغلال الأملاك والمتابعة المنتظمة والمتواصلة لعملية التحصيل .

[1] موسى رحماني، وسيلة السبتي، مرجع سابق الذكر، ص 9.

- ترقية الأنشطة المحلية حيث تكتسي المناجم والمحاجر ومواد البناء المحلية كالأحجار موردا لا بأس به لبعض الجماعات الإقليمية، كما تساهم السياحة والصناعات التقليدية والتراث الثقافي في تنمية القدرات المالية لهذه الجماعات.

- التسيير الحضري حيث يساهم التسيير الحضري (تنظيف –مصلحة الطرقات – المساحات الخضراء – إدارة المياه ....الخ) كمدخول إضافي يمكن التنازل عنه عن طريق الامتياز وإقراره بواسطة دفاتر شروط تخضع لمراقبة قانونية، كمورد مالي يساهم في إنعاش ميزانيتها.

- رسوم المرور مثل رسوم أنابيب النفط التابعة لشركة سوناطراك والخطوط الكهربائية ذات التوتر العالي التابعة لشركة سونالغاز يمكن أن تكون محل تقييم بالتشاور مع البلديات المعنية بهذه الممرات [1].

- ترشيد النفقات وتخفيف عبئها على الجماعات المحلية، ومعنى ذلك التحكم في النفقات والتكفل بالخدمات بالعقلنة والعصرنة والتوجيه بما هو ضروري مع إحاطة كل عملية صرف للنفقات العمومية على المستوى المحلي بفرض الرقابة التي تنظم المحاسبة العمومية. ونذكر منها على سبيل المثال :

- ✓ قانون 84-17 المؤرخ في 7جويلية 1984 المتعلق بقانون المالية .
- ✓ المرسوم التنفيذي رقم 98-227 المؤرخ في 13 جويلية 1988 المتعلق بنفقات التجهيز للدولة .

إن تطوير الموارد المالية يضمن نجاعة مختلف البرامج التنموية التي تخصص لها أغلفة مالية كبيرة تكون فعالة وذات مردودية بتطبيق قوانين السالفة الذكر والقوانين الأخرى بصرامة من أجل الحفاظ على حسن استعمال المال العام[2].

[1] سوامس رضوان، بوقلقول الهادي، مرجع سابق الذكر، ص 9.
[2] ماتلو، **نظرة المنتخب للإصلاحات المالية من التسيير المحلي الراشد**، مجلة الفكر البرلماني، جوان 2003، ص 125-126.

الفرع الثالث : تحديث طرق ووسائل التسيير المحلي

إن الدور الذي يلعبه نمط تسير الجماعات الإقليمية في عملية التنمية المحلية المراد تحقيقها على المستوى المحلي وذلك من خلال آليات تحديث التسيير على المستوى الإقليمي نجد تطبيق مبادئ الحكم الراشد وترسيخ آليات تجسيد التنمية المستدامة في الجماعات الإقليمية

أ- الحكم الراشد: يعتبر الحكم الراشد من بين أهم العوامل المساعدة والمحددة للنمو الاقتصادي والاجتماعي للمعنى الواسع فهو لا يحتوي فقط على النمو الاقتصادي بل يتعدى إلى الرفاهية الاجتماعية وحقوق الإنسان ،كما أنه يدرج مشاركة المواطنين ومختلف الفاعلين في اتخاذ القرار والشفافية في تسير الشؤون العامة .

- وللتعرف على الحكم الراشد الذي هو مجموعة من الآليات تعمل على تفعيل العلاقة بين القطاع العمومي، الخواص، والمجتمع المدني و المساهمة في اتخاذ القرار أي بمعنى أخر هو اهتمام الإدارة بانشغالات المواطنين في إطار الشفافية[1].

حيث عرفّه بعض الاقتصاديين على أنه تدابير توضح من طرف المؤسسات على تقليص تكاليف معاملات التسويق. ويتم تعريفه أيضا على أنه قيادة وتوجيه شؤون المجتمع في إطار التنسيق والشفافية واتخاذ القرارات.

فالحكم الراشد يرتكز على ثلاث أسس رئيسية:[2]

- ✓ وجود أزمنة في طريقة الحكم.
- ✓ ضعف الفعالية و النجاعة في العمل الحكومي وفشل الأشكال التقليدية.
- ✓ ظهور أشكال جديدة للتسيير أكثر ملائمة مع المعطيات الراهنة.

---

[1] المادة 2 من القانون رقم 06/06 المؤرخ عام 21 محرم عام 1427، الموافق لـ 20 فيفري 2006، المتضمنة القانون التوجيهي للمدينة، ج ر 15.

[2] الأخضر عزي، غالم جلطي، قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد (إسقاط على التجربة الجزائرية)، WWW.ULUMINSANIA.NET / a 34.HOTMAIL. .

وللحكم الراشد عدة معايير يرتكز عليها ونذكر منها:

- ✓ إقامة دولة الحق والقانون.
- ✓ ترسيخ الديمقراطية الحقيقية على المستوى المحلي.
- ✓ التعددية السياسية والحزبية.
- ✓ الشفافية في تسير الشؤون المحلية.
- ✓ المحاسبة التي يقوم بها المجتمع المدني من خلال سلطة قضائية قوية.
- ✓ تقبل أراء المجتمع المدني من خلال تجسيد حرية الرأي وحرية الاطلاع والتبليغ.

ولتجسيد الحكم الراشد لابد من آليات يبنى عليها والمتمثلة في:

1-الشفافية في سير عمل الجماعات المحلية:[1]

تتمثل الشفافية في أن تكون قرارات وأعمال الجماعات الإقليمية مفتوحة للفحص وقابلة للاطلاع عليها من طرف إدارات أخرى من المجتمع المدني وهذا ما كرسه المرسوم رقم 88-131 المؤرخ في 4 جوان1988 المنظم للعلاقات بين الإدارة والمواطن فعلى الإدارة تطبيق القوانين والتنظيمات بكل مساواة وشفافية مع إشراك المواطنين في الإعلام والاستشارة ومشاركة الجمهور في عملية اتخاذ القرارات.

2-مشاركة المواطن في صنع القرار على المستوى المحلي:

من بين أهم القنوات التي من خلالها يمكن للمواطن أن يشارك مشاركة فعالة في صنع القرار نجد المجتمع السياسي الذي يختاره المواطن عن طريق الانتخاب. ويختار المواطن المجتمع المدني بإبلاغه بمطالبه المتجددة والمتغيرة عن طريق الاتصال الدائم . من خلال المشاركة المباشرة والغير مباشرة للمواطن[2].

[1] الأخضر عزي غالم جلطي، نفس المرجع السابق.
[2] المادة 16 من دستور 1996.

فالمشاركة الغير مباشرة للمواطن المقصود بها انتخاب مجموعة من الأشخاص من طرف الشعب على المستوى المحلي بغية تحقيق مطالبه وترسيخ العلاقة القانونية والسياسية بينه وبين الدولة.

أما المشاركة المباشرة للمواطن يقصد بها التدخل المباشر في تسير الشؤون المحلية لخدمته عن طريق الاتصال بينه وبين الإدارة. قد تعطل مشاركة المواطن السير الحسن للإدارة ما لم تضبط لبعض القواعد منها:

- ✓ أن لا تتعدى مصلحته على المصلحة العامة.
- ✓ فتح قنوات الاتصال مع المواطن من أجل تزويده بالمعلومات الضرورية التي تمكنه من المشاركة الفعالة وعلى الإدارة الأخذ بآراء المواطن .
- ✓ الأخذ بعين الاعتبار المشاركة الفردية والجماعية بالانضمام للحركات الجمعوية[1].

ب-آليات تجسيد التنمية المستدامة في الجماعات الإقليمية:

تقوم الجماعات المحلية على استغلال وصيانة الهياكل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، من خلال عملية توجيه التخطيط التنموي وتطبيق السياسات البيئية المعتمدة على المستوى الوطني، وذلك بإيجاد أسلوب الإدارة الأمثل في تطبيق مبادئ التنمية المستدامة .

ويتجلى الأُسلوب الأمثل من خلال الآليات المقترحة لتحقيق التنمية المستدامة نذكر منها:

*من الناحية الحضرية لابد من المساهمة والمحافظة على إطار حضري ملائم في تطوير مشاريع خاصة لتحقيق نمو متوازن لهذا المجال.

*تثمين دور الجمعيات المختلفة والمجتمع المدني في خلق شبكات مشتركة.

*المساهمة في وضع نظام عمل فعال لتنسيق السياسة العامة للدولة والأهداف التي ترسمها الجماعات الإقليمية في مجال تنميتها على المدى المتوسط أو الطويل.

[1] شراك أمنة، مرجع سابق الذكر، ص 71-72.

إذن التنمية المستدامة عبارة عن توفيق بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية القابلة للاستمرار أي إدراج البعد البيئي في ضمان تلبية حاجيات الأجيال الحاضرة والمستقبلية، ويظهر جليا اهتمام المشرع في قضية التنمية المستدامة من خلال إنشاء مجموعة من الأجهزة أوكلت إليها مهمة ترقية هذا النمط نذكر منها سبيل المثال :

✓ الندوة الجهوية لتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة: وهي تؤسس برنامج الجهة لتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة ، ومن مهامها إعداد المخططات الجهوية لتهيئة الإقليم ووضع أدوات التخطيط الحضري والبيئي[1].

✓ المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة: يكلف هذا الأخير على العموم بالتنسيق مع الهيئات الأخرى بجمع المعلومات المبنية على الصعيد العملي والتقني والإحصائي وهذا لمعالجتها[2].

✓ المجلس الوطني لتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة: يتكفل هذا الأخير باقتراح آليات للتحديث والتقييم الدوري للمخطط الوطني لتهيئة الإقليم وعلى إعداد المخططات الجهوية والمحلية [3].

ما يجب لفت النظر إليه أن المشرع الجزائري قد أعطى تعريف للتنمية المستدامة من خلال القانون 06-06 والمتضمن القانون التوجيهي للمدينة في الفصل الخاص بالأحكام العامة " التنمية المستدامة هي التي بموجبها تساهم سياسة المدنية في التنمية التي تلبي الحاجيات الآتية وهذا دون رهن حاجيات الأجيال القادمة "، حيث تهدف سياسة المدنية إلى تحقيق التنمية المستدامة بصفتها إطار متكامل متعدد الأبعاد والقطاعات ويتم تجسيدها من خلال عدة قطاعات مثل مجال التنمية

[1] المادة 49 و51 من القانون 01-115 المؤرخ في 03 أفريل 2001 المتعلق بتنمية الإقليم والتنمية المستدامة.
[2] المرسوم التنفيذي 01-115 المؤرخ في 03 أفريل 2002 والمتضمن إنشاء المرصد الوطني للبيئة و التنمية المستدامة.
[3] المادة 21 من القانون 01-20 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بتهيئة الإقليم التنمية المستدامة.

المستدامة والاقتصاد الحضري والمجال الحضري والثقافي والاجتماعي ، ومجال التسيير والمؤسساتي كما يهدف الربط بين التنمية المستدامة والاقتصاد الحضري إلى[1] :

*المحافظة على البيئة الثقافية والطبيعية.

*الحرص على الاستغلال العقلاني للثروات الطبيعية.

*ترقية الوظيفة الاقتصادية للمدينة.

*ترقية التكنولوجيات الجديدة للإعلام والاتصال.

لقد ارتقت آليات تجسيد التنمية المستدامة من الجانب النظري إلى الجانب العصري الحديث إلى آليات جديدة الهدف منها ضمان المستوى المعيشي الراقي للمواطن في الوقت الحالي ونقلها إلى الأجيال القادمة عن طريق الأفاق المستقبلية الحديثة .

الأفاق المستقبلية لعصرنة الإدارة:

تتطلب عصرنة أنماط التسيير في الإدارة حركة موافقة لتحديث التجهيزات والوسائل المستعملة وخاصة تكنولوجيات الإعلام والاتصال لما قابله من تطور سريع في جميع المستويات خاصة أنها من العناصر التي يقاس بها تقدم المجتمعات.

فتقيم مستوى الجماعات الإقليمية والإدارات المحلية في هذا الميدان يعتبر من الأولويات لأنه يسمح بتحديد نقاط العمل والإستراتيجية المتبعة لتحسين ظروف العمل من جهة والعلاقة بين المنتخب المحلي والمواطن من جهة أخرى.

إن السعي لإصلاح الإدارة يحتم علينا الاستفادة من التطورات المتواصلة الحاصلة في مجال الإعلام و الإتصال بغية ضمان اتصال سريع وفعال بين الإدارة والمواطنين لربح الوقت والجهد، ومن الحلول الواضحة التي فرضتها التطورات التكنولوجية المتسارعة للحصول على الخدمات

[1] المادة 17 القانون 06-06 المتضمن القانون التوجهي للمدينة.

دون حضور مادي، ما أصطلح على تسميته بالحكومة الالكترونية التي نجمت عن ضرورة تحسين الأداء الإداري والتقنيات الجديدة المستخدمة[1] والمتمثلة في :

***عصرنة الإدارة بإدخال التكنولوجيا :**

لقد أدى ظهور المعلوماتية والأنترنات إلى خلق نمط جديد للإدارة وتعرف بالإدارة الالكترونية وذلك باستبدال الشبابيك العادية والمكاتب الخاصة إلى مواقع وبوابات الكترونية يطلق عليها أحيانا اسم بوابات الإدارة العمومية، وتحتوي هذه البوابات على مختلف الوثائق التي يستخدمها الوالج للحصول على الخدمات عن بعد دون التنقل إلى مقرات الإدارة .

لقد سمح هذا النمط من الإدارة بتجاوز العقبات الزمنية في أوقات الغلق والفتح والعقبات المكانية المتمثلة في المسافات والعقبات البيروقراطية مما أدى إلى بلورة فكرة الحكم الالكتروني الذي يعتبر تغييرا رئيسيا لثقافة وممارسة الحكومة لأعمالها كمصدر للخدمات وللمواطنين كمستفيدين منها، مما أدى إلى رفع مستوى الفعالية والكفاءة مما أدى إلى نشوء الحكومة الالكترونية من خلال مرحلتين الأولى تبدأ بتوفير المعلومات على الموقع الالكتروني ثم تسير الاتصالات المتبادلة بين الجهات والثانية بتطبيق النظم المتكاملة للخدمة المتبادلة[1].

***دور الجماعات الإقليمية:**

تقتضي الوضعية الحالية للإدارات العمومية والجماعات الإقليمية للقيام بالعديد من الإجراءات لتحسين نوعية الخدمات وإعادة بعث ثقة المواطن في الإدارة المحلية والمنتخبين المحلين، وتتعلق هذه الإجراءات بالهيكل من جهة والوسائل والموارد البشرية من جهة أخرى وفي هذا السياق ينبغي التأكد على الخطوات التالية:

---

[1] كاس عبد القادر، **الإدارة العامة والإصلاح الإداري**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص تنظيم السياسي والإداري، الجزائر، سنة 2007/2006، ص 158.

[1] كاس عبد القادر، المرجع السابق، ص 159.

✓ وضع مخططات محددة للتجهيز بالتقنيات الحديثة للإعلام والاتصال في إطار عصرنة الإدارة

✓ التركيز على سياسة التكوين في ميدان استعمال تجهيزات الإعلام الآلي والوسائل العصرية للاتصالات.

✓ استعمال مختلف البرمجيات في إعداد الوظائف (هندسة البرمجيات مثل الحالة المدنية - السكن – القوائم الانتخابية ..الخ)

✓ إنشاء شبكة اتصال محلية لدى الجماعات الإقليمية على مستوى البلديات والولايات وربطها ببعضها البعض.

✓ وضع خدمات التبريد الالكتروني لضمان وصول المراسلات بين الإدارات المحلية والجهوية والوطنية .

✓ كما أّن إنشاء مواقع الانترنات يساهم في اطلاع المواطن غلى أعمال الإدارة والمنتخبين بصفة مباشرة دون عوائق يكرس مبدأ الشفافية

✓ الحصول على الخدمات من خلال هذه المواقع (كتوفير الاستثمارات الإدارية للمواطن، عمليات صبر الآراء حول مشروع معين، الشكاوي والتنظيمات الإدارية).

✓ توعية المجتمع المدني بضرورة مواكبة العصر و التحكم في المعلوماتية.

وكل هذه الإجراءات تساهم في وصول المواطن إلى المستوى المطلوب الذي يمكنه من مشاركة حقيقية وعن طريق الوسائل الحديثة والاستفادة منها، كما أن من الواجب على المستوى المركزي تكييف منظومة قانونية مما تتماشى مع هذه التطورات، فالغاية من هذه الإجراءات تجسيد دراسات حديثة متطورة لتحقيق التنمية[1].

[1] كاس عبد القادر، المرجع السابق، ص 159.

النظرة الحديثة لصلاحيات رؤساء المجالس المحلية في ظل قانوني الولاية والبلدية

الفصل الثاني: النظرة الحديثة لصلاحيات رؤساء المجالس المحلية في ظل قانوني الولاية والبلدية

إن النظرة الاستشرافية للدولة لوضع سياسة شاملة للإيجاد حلول جديدة للمشاكل المتعددة على المستوى المحلي يستوجب منح صلاحيات تسمح بتحقيق التنمية، وهذا ما جسده المشرع الجزائري كخطوة أولى في كل من قانوني الولاية والبلدية الصادرين حديثا، ما يحقق تكاملا في العلاقة الوظيفية بين الهيئات المنتخبة والهيئات التنفيذية على المستوى المحلي.

وتعتبر الصلاحيات الممنوحة للمجلس البلدي والولائي هيكلا للتعبير عن الديمقراطية "داخل إقليم الولاية" وما يحتويه من البلديات وممثلا للقاعدة الشعبية وتكريسا للامركزية في العديد من المجالات منها التهيئة العمرانية والتخطيط والتجهيز وذلك بوضع المخططات التنموية على المدى القصير والمتوسط والطويل والمصادقة عليه في رسم النسيج العمراني وتطوير الأنشطة الاقتصادية، وأيضا بالنسبة للمجال الاجتماعي، بإنجاز المرافق الصحية والرياضية والثقافية والمحافظة على الممتلكات والأوقاف وتطوير السياحة وتنظيم السكن وترقيته، أما فيما يخص المجال المالي بالتصويت على الميزانية الأولية، والإضافية، ويتعدى ذلك إلى الميزانية الغير المتوازنة بقيام الوالي بإعادتها، ثم إعادة طرحها من جديد للمداولة، ويقع عبئ تدعيم البلدية ماديا على عاتق الدولة، كما تعمل الولاية والبلدية معا على تطوير الأنشطة الاقتصادية

وتشجيع المتعاملين الاقتصاديين خاصة في المجال السياحي وتدعيم صناديق المساهمة التابعة للجماعات المحلية لكونها تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المادي من أجل المساهمة في التنمية المحلية.

وسنتطرق لهذه النقاط في مبحثين:

المبحث الأول: دور رئيس المجلس الشعبي الولائي في الإشراف على تحقيق التنمية

المبحث الثاني: رئيس المجلس الشعبي البلدي تكريس للديمقراطية في إطار اللامركزية

المبحث الأول: دور رئيس المجلس الشعبي الولائي في الإشراف على تحقيق التنمية

يعتبر المجلس الشعبي الولائي هيئة أساسية وحتمية في تشكيل وتسيير إدارة الولاية باعتبارها جماعة لا مركزية إقليمية، ويمكن تعريفه على أنه الأسلوب الأمثل للقيادة الجماعية، والصورة الحقيقية التي بموجبها يمارس سكان الإقليم حقوقهم في تسييره والسهر على تسيير شؤونه ورعاية مصالحه.

وبما أن رئيس المجلس الشعبي الولائي هو أعلى قمة الهرم الترتيبي في التشكيل والتسيير والرعاية والإشراف على هيكلة المجلس الشعبي الولائي.

إن المجلس الشعبي الولائي ينتخب رئيسه من بين أعضاءه للعهدة الإنتخابية بأسلوب القائمة الحائزة على الأغلبية المطلقة للمقاعد. وفي حالة عدم حصول أي قائمة على الأغلبية المطلقة للمقاعد، يمكن للقائمتين الحائزتين على 35% على الأقل من المقاعد تقديم مرشح، وفي حالة عدم حصول أي قائمة على نسبة 35% على الأقل يمكن لجميع القوائم تقديم مرشح عنها، ويعلن رئيسا للمجلس الشعبي الولائي المترشح الذي تحصل على الأغلبية المطلقة من الأصوات، وفي حالة تساوي الأصوات المحصل عليها يعلن المترشح الفائز الأكبر سنا حسب المادة 59 من قانون الولاية رقم 12-07[1].

[1] المادتين 12 و59 من قانون الولاية رقم 12-07 سنة 2012.

ويقوم رئيس المجلس الشعبي الولائي باختيار مساعدين أو أكثر، منهم واحد للإنابته في حالة غيابة، ويتفرغ الرئيس لمهامه الانتخابية ويتقاضى تعويضا عن ذلك، لرئيس المجلس صفة الناطق الرسمي للمجلس الشعبي الولائي.

إن دور رئيس المجلس يشمل جميع أعمال التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتهيئة إقليم الولاية وحماية البيئة.

ويشرف أيضا على دور المجلس في تجسيد اللامركزية الإدارية ومبدأ ديمقراطية الإدارة العامة ومبدأ المشاركة الشعبية في التعبير عن احتياجات السكان، ويتم انتخابه من قبل المواطنين الذين يقيمون في إقليم الولاية.

وينظم رئيس المجلس الشعبي الولائي دورات خاصة لتنظيم وتسيير أعمال اللجان، والمصادقة وإعداد النظام الداخلي الخاص بهاته اللجان من خلال عقد 4 دورات في السنة، ومدة كل دورة 15 يوما على الأكثر.

ويترأس مكتب المجلس مع ثلاثة نواب وكاتب عام الذي تكون له وجوبا صفة نائب الرئيس ويهتم هذا المكتب بما يلي:

- ❖ تمثيل المجلس الشعبي الولائي خلال الجلسات المشتركة بين الوالي والمجلس.
- ❖ قيادة وتنظيم وإدارة عملية سير الجلسات ومداولات المجلس.
- ❖ تنسيق أعمال اللجان المجلس واختصاصات الوالي.
- ❖ القيام بمهمة الرقابة اللازمة على مستوى المجلس.
- ❖ عقد دورة استثنائية بناءا على طلبه (رئيس المجلس الشعبي الولائي)[1].

[1] المواد 14، 15، 22 من نفس القانون.

المطلب الأول: دور رئيس المجلس الشعبي الولائي في تسيير هيئة المداولة

طبقا للمواد 51، 52، 53، 54 من القانون رقم 12 (المتعلق بالولاية) يتداول المجلس الشعبي الولائي في الشؤون التي تدخل في مجال اختصاصه باستثناء الحالات المنصوص عليها صراحة من هذا القانون.

وتتخذ المداولات على مستوى المجلس الشعبي الولائي بالأغلبية البسيطة للأعضاء الحاضرين أو الممثلين عن التصويت، وفي حالة تساوي الأصوات يكون الصوت الرئيس مرجحا.

ويتولى كتابة جلسة المداولات موظف يختاره رئيس المجلس الشعبي الولائي، وفي خلال 8 أيام التي تلي اختتام الدورة، وينشر ملخص عن المداولة في لوحة الإعلانات المخصصة للإعلام الجمهور.

ويحق لكل شخص أن يطلع على محاضر المداولات وأخذ نسخة منها، على نفقته باستثناء الجلسات السرية، وفي هذه إشارة لممارسة المواطنين القاطنين في إقليم الولاية من مباشرة الرقابة على أعمال المجلس.

يتم تسجيل المداولات حسب الترتيب الزمني لها في سجل خاص مرقم ومؤشر عليه من رئيس المحكمة المختصة إقليميا، فيتم توقيعها من قبل رئيس المجلس الشعبي الولائي والأعضاء الحاضرين عند التصويت، ويقوم رئيس المجلس الشعبي الولائي بإيداعها في أجل 8 أيام إلى السيد الوالي مقابل وصل الاستلام.

ويتم تحديد كيفيات تطبيق المادة 52 من هذا القانون عن طريق التنظيم. وتبطل بقوة القانون مداولات المجلس الولائي[1]:

- ❖ المتخذة خرقا للدستور وغير مطابقة للقوانين والتنظيمات.
- ❖ التي تمس برموز الدولة وشعاراتها.
- ❖ غير المحررة باللغة العربية.
- ❖ التي تتناول موضوع لا يدخل ضمن اختصاصاته.
- ❖ المتخذة خارج الاجتماعات القانونية للمجلس.
- ❖ المتخذة خارج مقر المجلس الشعبي الولائي، مع مراعاة أحكام المادة 23.

يجوز لرئيس المجلس الشعبي الولائي أن يطعن باسم الولاية لدى الجهة القضائية المختصة في القرار الصادر عن وزير الداخلية الذي يبطل المداولة أو يعلن عن إلغاءها أو يرفض المصادقة عليها، وينعقد الاختصاص بالنظر للطعون الموجهة ضد قرارات وزير الداخلية لمجلس الدولة الذي حل محل الغرفة الإدارية بالمحكمة العليا[2].

[1] فريدة تصير مزياني، **مبادئ القانون الإداري**، باتنة، مطبعة عمار قر في 2001، مع مراعاة المواد السالفة الذكر من قانون الولاية 12-07.

[2] عمار بوضياف، مرجع سابق الذكر، ص 126.

المطلب الثاني: صلاحيات رئيس المجلس الشعبي الولائي في السهر على تنفيذ خطط التنمية

تقوم الولاية بوظائف متعددة ومختلفة في نطاق اختصاصها الإقليمي عن طريق أجهزتها خاصة المجلس الشعبي الولائي الذي يعالج جميع الشؤون التابعة للاختصاصاته وصلاحياته وعن طريق المداولة.

يتداول بشأن المهام والصلاحيات التي يحددها القانون والتنظيمات حول كل قضية تهم الولاية تقدم باقتراح ثلث أعضاء المجلس أو الرئيس أو الوالي، لذا فإن صلاحيات المجلس الشعبي الولائي تتمثل في:

❖ **على المستوى الاقتصادي والفلاحي:**

- ويقوم رئيس المجلس بالمصادقة على مخططات الولاية من أجل ضان التنمية الاقتصادية.
- يتخذ كافة الإجراءات التي تشجع وترقي الاستثمار الاقتصادي على مستوى الولاية.
- تجسد العمليات التي تهدف إلى حماية وتوسيع الأراضي الفلاحية من خلال اتخاذ تدابير وقائية من الكوارث والآفات الطبيعية.
- العمل على إنجاز أشغال التهيئة والتطهير.
- يقوم رئيس المجلس بمبادرات من أجل حماية الثروة الغابية والثروة الحيوانية[1].

[1] نادية درياس، **الإدارة المحلية في الجزائر**، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس، 2008/2007، جامعة العقيد حاج لخضر، باتنة، ص 55 - 56.

- مد يد المساعدة للبلديات الفقيرة والعاجزة تقنيا وماليا في مشاريع التنمية.

❖ **على مستوى التهيئة العمرانية والتجهيز:**

- يقوم رئيس المجلس بتوجيه نشاطات المجلس وتهيئة مشاريع طرقات الولاية وصيانتها وتصنيفها وترقية هياكل الاستقبال على مستوى الولاية.
- توجيه مصالح الإنارة .....إلخ في مجال التهيئة العمرانية والتجهيز.

❖ **على المستوى الاجتماعي والثقافي:**

- يقوم بعقد ملتقيات خاصة في مجال الشغل والتنسيق مع المصالح المكلفة بذلك.
- القيام بالمبادرات والأعمال الخيرية الموجهة ذات الطابع الإنساني مثل: المعوقين والمسنين.
- عقد اتفاقيات توأمة مع المجالس الشعبية الأجنبية، من خلال بعث تنمية التراث الثقافي والسياحي.
- تشجيع التنمية السكنية من خلال ترقية برامج الإسكان رفقة أعضاء المجلس.

❖ **على المستوى السياحي:**

- يتخذ رئيس المجلس من خلال الصلاحيات المعطاة له كل إجراء يساعد في استغلال القدرات السياحية داخل الولاية.

❖ **على المستوى المالي:**

•يقوم رئيس المجلس الشعبي الولائي بالمشاركة في التصويت على الميزانية وضبطها بأنواعها سواء كانت الميزانية أولية أو نهائية او إضافية[1].

[1] نادية درياس، نفس المرجع السابق، ص 57.

المبحث الثاني: دور رئيس المجلس الشعبي البلدي تكريس للديمقراطية في إطار اللامركزية

تختلف الدول فيما يخص التنظيم الإداري فكل دولة تأخذ بالأسلوب الذي يتفق مع ظروفها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، باعتبار أن النشاط الإداري يستهدف وضع الاتجاهات السياسية العامة للدولة موضع التنفيذ، إذ توجد علاقة وثيقة بين الإدارة والسياسة، لذا تسعى العديد من الدول إلى تقسيم الاختصاصات في مجال الدولة بين الحكومة المركزية والهيئات المحلية لاختيار أفضل أساليب التنظيم الإداري.

فاللامركزية تعد من أساليب الإدارة داخل الدولة، حيث يتم بموجبها توزيع الوظيفة الإدارية بين الحكومة المركزية والهيئات المحلية أو المصلحية المنتخبة حيث تقوم على اكتساب الشخصية المعنوية مع بقائها خاضعة لقدر معين من الرقابة، خاصة لتنوع واتساع مهام الحكومة الذي أدى إلى فرض تطبيق نظام اللامركزية كأسلوب في التسيير، خاصة مع انتشار الديمقراطية السياسية التي أفضت إلى ظهور الديمقراطية الإدارية والتي تعني "إشراك المواطن في إدارة الأجهزة والمنظمات الحكومية"[1].

فاللامركزية تميل إلى إحداث مراكز عامة إدارية مستقلة يعين أشخاصها عن طريق الانتخاب، من أجل مشاركة واسعة من الشعب في الحكم بواسطة الانتخابات السياسية والناخبون لا تكتمل ثقافتهم عن طريق الانتخابات المحلية، وفي هذا الصدد

[1] عمار عوابدي، **مبدأ الديمقراطية وتطبيقها في النظام الإداري في الجزائر**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 25.

يقول 'دي كيفل': "أن المجالس المحلية هي التي تبني قوة الشعوب الحرة، واجتماعات هذه المجالس تؤدي لقضية الحرية وتدربهم على التمتع بها وحسن استعمالها"[1].

فالمجالس المحلية متمثلة في الهيئات التالية: المجلس الشعبي الولائي والمجلس الشعبي البلدي، لذا تعد البلدية ركيزة أساسية في هرم الإدارة المركزية باعتبارها الجهاز التنظيمي الأساسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي إذ تشكل قاعدة الهيكل الإداري لذا تم سن قانون البلدية في الجزائر بموجب الأمر 90-08 المؤرخ في 07 أفريل 1990 وتم تعديله بسن قانون رقم 11-10 المؤرخ في 22 جوان 2011 المتعلق بالبلدية، فالغاية هنا تفعيل دور رئيس المجلس الشعبي البلدي بإعطاء صلاحيات مرتكزة على رئاسة المجلس الشعبي البلدي.

يعتبر رئيس المجلس الشعبي البلدي الدعامة والركيزة التي ترتكز عليها الدولة من خلال الوحدة الإدارية المتمثلة في البلدية، فهو حلقة الوصل بين الإدارة المركزية والمواطن في كل أرجاء القطر الجزائري، لأن هذا النظام الإداري يقوم على مبدأ سلطة توزيع صنع القرارات والصلاحيات بين السلطة المركزية والبلدية مع الولاية، تنفيذ المهام التنموية والتخطيطية المسنودة إليه، ويقوم بتفعيل دور السلطات المحلية من خلال[2]:

- تعزيز دور البلدية في تحمل مسؤوليتها اتجاه المواطنين.

---

[1] جعفر أنس القاسم، **أسس التنظيم الإداري والإدارة المحلية في الجزائر**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 1988، ص 3.

[2] نادية درياس، مرجع سابق، ص 11 – 12 - 13.

- دمج السكان المحليين في عملية التنمية.
- العمل على إنجاح الخدمات العامة.
- تطبيق الديمقراطية من خلال برنامجه الانتخابي.
- المساهمة في حل المشاكل والقضاء على المعوقات داخل إقليم بلديته.
- توفير الثبات والاستقرار اللازمين للمجتمع المحلي.
- إيجاد نظم إدارية (قرارات، إرساليات، تعليمات) تساعد على التماشي مع حاجيات المواطن داخل إقليم البلدية.

ولتكريس الديمقراطية في إطار اللامركزية لابد من معرفة النظام القانوني لرئيس المجلس الشعبي البلدي في إطار قانون رقم 11-10 لأداء مهامه كأعلى هرم في البلدية (حسب السلم الترتيبي لتحمل المسؤوليات داخل البلدية).

المطلب الأول: مفاهيم عامة للمجلس الشعبي البلدي

يعتبر المجلس الشعبي البلدي هيئة أساسية في تسيير وإدارة البلدية كجماعة إدارية لا مركزية إقليمية، إذ يعتبر الجهاز المنتخب الذي يعبر عن احتياجات السكان، حيث يتم انتخابه من قبل المواطنين القاطنين في إقليم البلدية، وذلك عن طريق الاقتراع العام والسري والمباشر لمدة 5 سنوات[1].

وهو أيضا الجهاز المنتخب الذي يمثل الإدارة الرئيسية داخل البلدية ويمثل الأسلوب الإداري للقيادة الجماعية، كما يعتبر أقدر الأجهزة على التحمل والسماع والنظر في المطالب المحلية للمواطن داخل البلدية.

ومن خلاصة هذه التعاريف يمكن القول أن المجلس الشعبي البلدي هو الهيئة الأساسية والمهمة في التسيير وإدارة البلدية كجماعة إدارية لا مركزية إقليمية.

فالمجلس البلدي جعلت منه أحكام الدستور الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته ومراقبة عمل السلطات العمومية.

كما يعتبر قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون الاجتماعية، وهذا ما نصت عليه كل من المادتين 14، 16 من دستور 1996[2] .

أما أعضاء المجلس الشعبي البلدي يختارون وفق التعداد السكاني للبلدية الناتج عن عملية التعداد الوطني والرسمي، فطبيعة تكوينه تتغير حسب عدد سكان البلدية ضمن الشروط الآتية:

---

[1] فريدة مزياني، مرجع سابق، ص 214.

[2] عمار بوضياف، مرجع سابق، ص 209.

- 13 عضو في البلديات التي يقل عدد سكانها عن 10000 نسمة.
- 15 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 10000 و 20000 نسمة.
- 19 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 20001 و 50000 نسمة.
- 23 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 50001 و 100000 نسمة.
- 33 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 100001 و 200000 نسمة.
- 43 عضو في البلديات التي يساوي عدد سكانها 200001 نسمة أو يفوقه[1].

وحفاظا على مصداقية العملية الانتخابية، أبعدت وظائف عديدة وحرمت من حق الترشح للانتخابات المجلس الشعبي، وتنحصر في ما يلي:

- ✓ الولاة.
- ✓ رؤساء الدوائر.
- ✓ الكتاب العامون للولايات.
- ✓ أعضاء المجالس التنفيذية للولايات.
- ✓ القضاة.
- ✓ أعضاء الجيش.
- ✓ أسلاك الأمن .....إلخ.

فيشترط في المترشح أن لا يقل سنه عن 25 سنة وأن يكون تحت رعاية حزب أو أن يرفق ترشيحه بالتوقيعات اللازمة من 150 إلى 1000 أو يفوق.

[1] القانون العضوي رقم 12-01 المتعلق بنظام الانتخابات 2012 / القسم الثاني المتعلق بانتخاب أعضاء المجالس الشعبية.

أما عن نشاط المجلس الشعبي البلدي فيقوم بعقد أربع دورات عادية في السنة ويمكنه عقد دورات استثنائية بطلب من والي الولاية أو رئيسه أو ثلث الأعضاء.

وتكون الجلسات علنية، ويمكن أن تكون مغلقة في حالة دراسة المسائل التأديبية المتعلقة بالأعضاء أو المسائل المتعلقة بالأمن والمحافظة على النظام العام.

ويتولى المجلس الشعبي البلدي الوظائف التالية:

- ❖ في مجال التنمية العمرانية.
- ❖ في مجال الاجتماعي والاقتصادي

كما أجاز قانون البلدية للمجلس الشعبي البلدي إنشاء مؤسسات عامة ذات طابع اقتصادي تتمتع بالشخصية المعنوية[1].

[1] المادة 153 من قانون البلدية، مرجع سابق.

المطلب الثاني: رئيس المجلس الشعبي البلدي كمسؤول على هيئة المداولة

بناء على المواد 52، 53، 54، 55، 56، 57، 58، 59، 60 من قانون 10-11، تتخذ مداولات المجلس الشعبي بالأغلبية البسيطة لأعضائه الحاضرين أو الممثلين عند التصويت وفي حالة تساوي الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا.

ويتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي المداولات وذلك بإجرائها وتحريرها باللغة العربية وتسجيلها حسب ترتيبها الزمني في سجل خاص مرقم ومؤشر عليه من قبل رئيس المحكمة المختصة إقليميا، ويتم توقيع هذه المداولات أثناء الجلسة من جميع الأعضاء الحاضرين عند التصويت، ويودعها في أجل ثمانية (8) أيام لدى الوالي مقابل وصل الاستلام. ويتم تحديد كيفيات تطبيق المادة 55 من هذا القانون عن طريق التنظيم، تصبح مداولات المجلس الشعبي البلدي قابلة للتنفيذ بقوة القانون بعد 21 يوما من تاريخ إيداعها بالولاية، ولا تنفذ إلا بعد المصادقة عليها من الوالي. ويضمن رئيس المجلس الشعبي البلدي في المداولات ما يلي:

- الميزانيات والحسابات.
- قبول الهدايا والوصايا الأجنبية.
- اتفاقيات التوأمة.
- التنازل عن الأملاك العقارية للبلدية.

وعندما يخطر الوالي بقصد المصادقة بالحالات المنصوص عليها في المادة 57 ولم يعلن قراره خلال مدة شهر إبتداءا من تاريخ إيداع المداولة تعتبر مصادقا عليها. وما نستشفه من بطلان المداولة في المجلس الشعبي البلدي تم حصره بـــ أربع حالات من نص المادة 59:

- المداولات المتخذة خرقا للدستور وغير مطابقة للقوانين والتنظيمات التي تمس برموز الدولة وشعاراتها.
- المداولات الغير المحررة باللغة العربية.
- معاينة الوالي لبطلان المداولة بقرار.
- لا يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي أو أي عضو من المجلس في وضعية تعارض مصالحه مع مصالح البلدية، بأسمائهم الشخصية أو أزواجهم أو أصولهم أو فروعهم إلى الدرجة الرابعة أو كوكلاء بحضور المداولة التي تعالج هذا الموضوع وإلا عدت باطلة.

يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي وفقا للشروط والأشكال المنصوص عليها قانونا أن يرفع تظلم إداري أو دعوى قضائية أمام الجهات المختصة ضد قرار الوالي الذي ثبت بطلان أو رفض المصادقة على المداولة وهذا حسب نص المادة 61[1].

[1] قانون 10-11 المواد 55، 56، 57، .....،59، 60، 61 المتعلق بالبلدية.

يتم إثبات بطلان هذه المداولات بقرار معلل من قبل والي الولاية، ويلزم كل عضو في المجلس الشعبي البلدي يكون في وضعية تعارض مع مصالح البلدية التصريح بذلك لرئيس المجلس الشعبي البلدي.

أما فيما يخص رئيس المجلس الشعبي البلدي الذي تعارضت مصالحه مع مصالح البلدية، وجب عليه إعلان ذلك للمجلس الشعبي البلدي.

المطلب الثالث: رئيس المجلس الشعبي البلدي كممثل للدولة والبلدية

أولا- باعتباره ممثلا للدولة:

باعتباره ممثلا للدولة في إقليم البلدية يتمتع الرئيس بصلاحيات واسعة واردة بالعديد من النصوص القانونية، فهو يمثل المصالح العليا الوطنية، ويضطلع بالأعمال التي تعد من اختصاصات السلطة الإدارية المركزية، ويمكن إيجازها فيما يلي[1]:

- لرئيس المجلس الشعبي البلدي صفة ضابط الحالة المدنية ويباشر اختصاصات الحالة المدنية في نطاق إقيلم بلديته بناءا على المادة (86) ويقوم بجميع العقود المتعلقة بها طبقا للتشريع ساري المفعول تحت رقابة النائب العام المختص إقليميا، ويقوم بالتفويض لأحد نوابه أو موظف البلدية باستلام وتسجيل تصريحات الولادة والزواج والطلاق والوفيات وكذا تسجيل جميع الوثائق والأحكام القضائية في سجلات الحالة المدنية.

- يتمتع رئيس المجلس الشعبي البلدي بصفته ضابط الشرطة القضائية حسب المادة 92 وطبقا للمادة 15 من قانون الإجراءات الجزائية.

- يختص رئيس المجلس الشعبي البلدي تحت إشراف الوالي على تبليغ وتنفيذ القوانين والتنظيمات على مستوى إقليم البلدية، والسهر على حسن تنفيذ التدابير الاحتياطية والرقابة، والتدخل في العديد من المجالات وأبرزها الإسعاف، والسلامة،

[1] عبيد لخضر، **التنظيم الإداري للجماعات المحلية**، ديوان المطبوعات الجامعية، بدون طبعة وسنة النشر.

حماية الأشخاص والممتلكات في الأماكن العمومية بعد إخطار السيد الوالي طبقا للمادتين (88) و(89).

•يضطلع رئيس المجلس الشعبي البلدي بسلطات الضبط الإداري، ويتولى المحافظة على النظام العام بمداولاته الثلاث:

- الأمن العام: الذي يعني اتخاذ الإجراءات الكفيلة بحماية أرواح الناس وممتلكاتهم مثل تنظيم عمليات المرور.

- الصحة العامة: اتخاذ التدابير الوقائية التي من شأنها منع انتشار الأوبئة.

- السكينة العامة: ويقصد بذلك اتخاذ كافة الإجراءات التي توفر للسكان الطمأنينة والراحة والهدوء مثل"تنظيم احتفالات الأعياد الوطنية، تنظيم التظاهرات الثقافية".

كما يكلف الرئيس بمتابعة القوانين والتنظيمات كالمراسيم الرئاسية والتنفيذية والقرارات الوزارية (التنظيمية) والقرارات الولائية عبر تراب البلدية[1].

ثانيا- باعتباره ممثلا للبلدية:

➢ يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي تحت هذا العنوان جلسات المجلس الشعبي البلدي، فهو من يستدعي الأعضاء ويبلغهم بجدول الأعمال ويتخذ كافة الإجراءات التي من شأنها تسهيل عملية تنفيذ مداولات المجلس الشعبي البلدي.

➢ يتولى العقود باسم البلدية وقبول الهدايا والوصايا وإبرام المناقصات والمزايدات.

[1] محمد الصغير بعلي، **القانون الإداري**، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة.

- يتولى المحافظة على الحقوق العقارية والمنقولة للبلدية، وتوظيف عمالها والسهر على صيانة محفوظاتها.
- ومن جهة أخرى فإن رئيس المجلس الشعبي البلدي هو الذي يمثل البلدية أمام العدالة والمؤكد هو أن المجلس هو الذي يقرر تقديم الإجراءات للعدالة وبذلك فهو يمنح الوكالة لرئيسه ليمثله، وهذه الرخصة الممنوحة لرئيس البلدية لا تسمح له بالاستئناف دون رخصة جديدة من المجلس[1].
- إضافة إلى أنه يقوم بإعداد واقتراح ميزانية البلدية على المجلس ثم القيام بمتابعتها ويقوم أيضا بالسهر على وضعية المرافق والمؤسسات البلدية.
- زيادة على أنه يقوم بكل أعمال الحياة المدنية والإدارية وتمثيل البلدية في كل التظاهرات والاحتفالات الرسمية وفق المادة 77 من قانون البلدية.

[1] عبيد لخضر، مرجع سابق، ص 21.

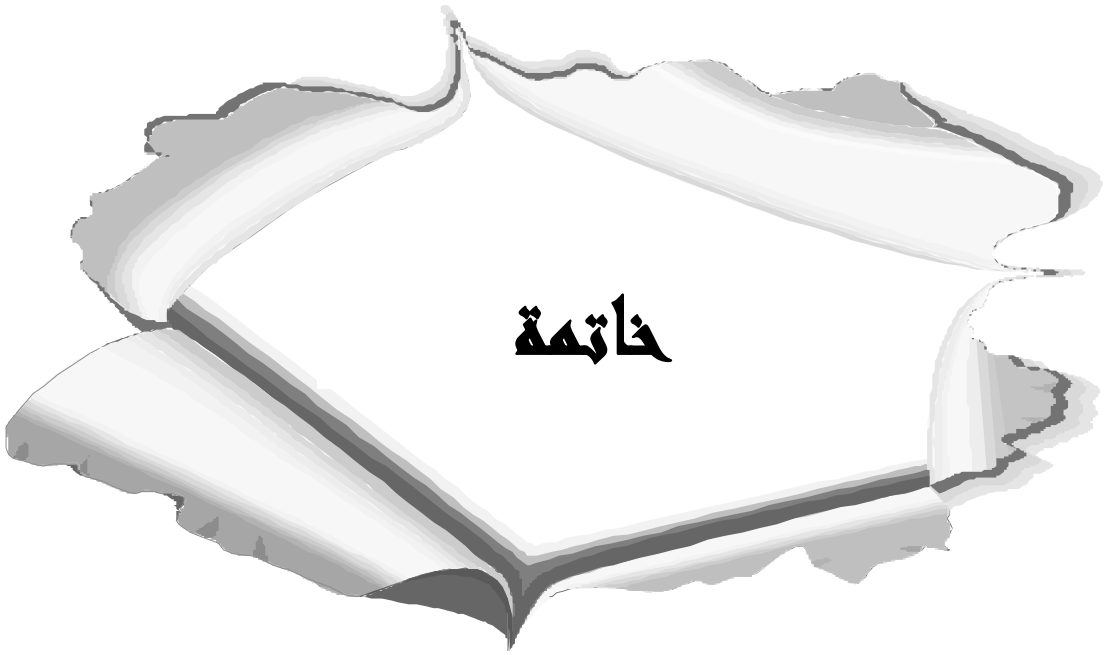

خاتمة

الخاتمة

تظل التنمية المحلية الهدف الأساسي الذي تسعى إليه الدولة والجماعات الإقليمية على حد سواء في تفعيل إستراتيجيات التنمية الحلية على المستوى الوطني والمحلي في إبراز دور رؤساء المجالس الشعبية المنتخبة باعتبارهم المسير الإداري للمرافق المحلية، وبإمكان الهيئات المنتخبة تجاوز كل الصعاب والعوائق التي تعترضهم في تنفيذ وظائفهم وذلك بالحرص على تطبيق الإصلاحات والأخذ بعين الاعتبار المقترحات المطروحة عليهم خاصة في مجال التنمية والتنظيم دور المواطنين على المستوى القاعدي في وضع وتنفيذ مختلف البرامج التنموية وتبني كل الآفاق والتطلعات التي من شأنها تحقيق التنمية المحلية لتعزيز وتقوية التنمية الوطنية في إطار شامل ومتكامل من خلال منح دور رئيسي وفعال لرؤساء المجالس المنتخبة المحلية للأداء وظائفهم التحكيم وصناعة القرار على مستوى الإقليم وتحقيق نجاعة تعود بصفة مباشرة على المواطنين.

ويأتي دور رؤساء المجالس في التوجيه العام ومتابعة الخطط الإنمائية وتسيير أكبر للعلاقة المباشرة بين قاعدة السلطة المركزية والمواطن على مستوى الإقليم المحلي بمعنى إبراز قاعدة أساسية لرعاية الشؤون المحلية بواسطة سلطة محلية منتخبة وترشيدها عبر ممارسات سلطة الوصاية عليها.

ويظهر الدور البارز لرؤساء المجالس في ضمان التنمية المحلية باعتبارها بعدا أساسيا في التنمية المستدامة في تلبية احتياجات المواطنين وضمان استقرارها وتواصلها اقتصاديا واجتماعيا وصناعيا في دعم خطط العمل والبرامج المحلية لتخفيف من حدة الفقر والبطالة وتعزيز الدخل الفردي المحلي وتنظيم المساعدات المالية والبشرية لتطوير خطة شاملة لبناء المؤسسات والنهوض بالمجتمع المحلي مع ضرورة الدعم التوعوي لشرح أهداف التنمية المستدامة على مستوى المجتمع المحلي.

ومن خلال دور رؤساء المجالس في العديد من المجالات، يمكن التطرق للبعض منها فيما يلي:

- ترقية تطلعات المواطنين على المستوى المحلي من خلال إقرار البرامج التي تحقق هذه التطلعات.
- التقرب من المواطن والتعرف أكثر على تطلعاته وحاجياته وذلك بتكثيف سياسة الاتصال والإشراك في صناعة القرار المحلي.
- منح الجماعات المحلية إمكانيات حقيقية للاستعمال قدراتها في ترقية الواقع المعيشي للمواطنين.
- المساهمة في ترقية وتطوير أساليب التنمية المبني على أسس ومبادئ الحكم الراشد المحلي وذلك بضمان الشفافية في اتخاذ القرارات.
- تثمين الموارد والكفاءات المحلية وإشراكها في عملية التسيير لتحقيق التنمية المحلية(مثلا على مستوى اللجان البلدية والولائية).
- توفير الظروف الملائمة لترقية وتطوير الاستثمار المحلي من خلال تكييف البيئة المحلية(البلدية، الولاية) مع متطلبات الاستثمار.

وإضافة لما سبق فلابد من الخروج بتوصيات مبنية على واقع عملي وتطبيقي لتفعيل دور رؤساء هذه المجالس، ويمكن رصد التوصيات التالية:

- بث روح ديمقراطية ورفع الوعي الجماعي للمجتمع عامة ولدى المسؤولين خاصة وذلك بجعل الجماعات المحلية وبالخصوص البلديات عبارة عن مؤسسات تعكس رغبات المواطنين لتحقيق الهدف المشترك وهو المنفعة العامة في جميع المستويات والميادين.

•إدارك المسؤول المحلي بضرورة الإنعاش الاقتصادي المحلي وتشجيع المواطن وتحفيز على المساهمة المحلية بتدعيم المجتمع المدني وتطوير المناطق النائية من دون الاعتماد على الإعانات المقدمة من طرف الدولة، وهذا ما تعتبر أهم ميزة في التنمية.

•تدعيم اللامركزية على المستوى الإقليمي يفرض بطبيعته تحديات ومسؤوليات ضخمة على عاتق رؤساء الإدارات المحلية مما يتطلب منها الاستعداد التنظيمي الملائم والقدرة التسييرية اللازمة والاستقلالية في لموارد والابتعاد عن التمويل المركزي.

•تطوير المقومات والإمكانات المحلية وتوفير البنية التحتية اللازمة نهوض بالاستثمار المالي والبشري.

•المطالبة بإعطاء صلاحيات أوسع واستقلالية أكبر لرؤساء المجالس، وذلك من خلال التحرر من القيود التي تفرضها الهيئات الوصية.

•توسيع الصلاحيات وتحديد الشروط القانونية المناسبة لرئاسة المجالس وذلك نظرا للمسؤوليات المناط بها.

•تعزيز استقلالية القرار الإداري المحلي وسبل تنفيذه دون حاجة إلى السلطة المركزية.

•تطوير أساليب التسيير الإداري المحلي والمالي وعصرنتها.

•تعزيز الأجهزة الفنية المحلية ومدها بالخبرات اللازمة.

•سن التشريعات المالية اللازمة لتمكين السلطات المحلية من الاحتفاظ بنسبة من الرسوم ولمساعدة الصندوق الخاص بالإيرادات لتنفيذ الأشغال لا علاقة لها بالسلطة المركزية.

•تفعيل دور المجتمع المدني من مجال التنمية المحلية.

•إعطاء وتطوير وإضافة صلاحيات رؤساء المجالس المحلية المنتخبة ولكن في أرض الواقع ند دور رؤساء المجالس يمارسون اختصاصهم في أضيق الحدود لما تفرضه السلطة المركزة من القيود (الوصاية الإدارية) إضافة إلى النقص في التمويل فهو يعرقل هذا الدور مما يفرض تدخلها.

بالرغم من وجود دور بسيط لرؤساء المجالس من الناحية النظرية إلى أن ذلك ليس كافيا للقيام بدورهم على أحسن وجه لأن السلطة المركزية لا تفرض توزيعا عادلا وواضحا للصلاحيات حيث تلتزم كل جهة بالنطاق الخاص بها دون أن تستعدى على نطاق الأخرى.

لتجنب التداخل في الصلاحيات فالغاية هنا تكمن في احترام الإدارة المركزية لنطاق اختصاصات وصلاحيات رؤساء الهيئات المحلية المنتخبة في التسيير وتلبية الحاجات المحلية للمواطن وذلك لضمانها وديمومتها والمحافظة عليها للأجيال المستقبلية، وترقية المستوى المحلي على مستوى البلدية والولاية يسام في نجاح على مستوى الوطني.

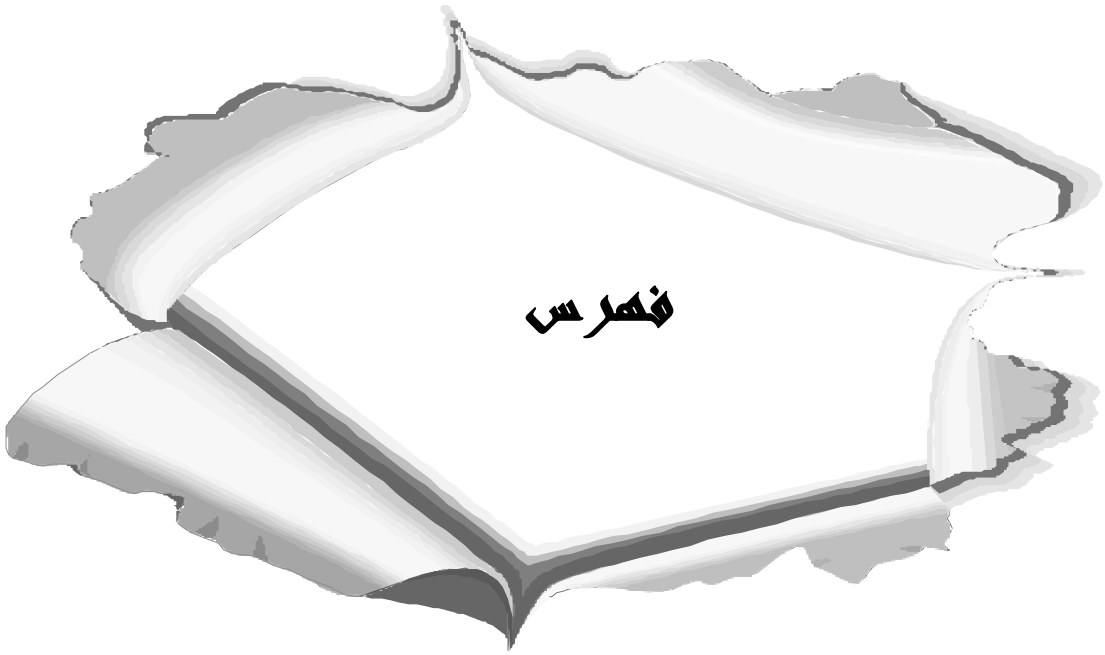

فهرس

قائمة المراجع

❖ الدساتير والنصوص القانونية

✓ الدساتير:

1. دستور الجزائر لسنة 1996، ج ر العدد 61.

✓ النصوص القانونية:

1. القانون 07/12 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433 الموافق لـــ2012/02/21 المتعلق بالولاية ج ر عدد 12.

2. القانون رقم 10/11 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق لـــ22 يونيو 2011 يتعلق بالبلدية ج ر عدد 37 .

3. القانون 06/06 المؤرخ في 2006/02/20 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة ج ر 15.

4. القانون 01-115 المؤرخ في 03 أفريل 2002 المتضمن إنشاء المرصد الوطني للبنية والتنمية المستدامة.

5. القانون 01-20 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة.

6. القانون العضوي رقم 12-01 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق لـــ 12 يناير سنة 2012 يتعلق بنظام الانتخابات.

❖ الكتب باللغة العربية:

1. الطاهر لبيب (المعرفة من أجل التنمية المستدامة)، الأكاديمية العربية الدار العربية-ناشرون، المجلة الثالث، الطبعة الأولى 2007.

2. رمزي علي على إبراهيم سلامة، اقتصاديات التنمية، القاهرة 1991.

3. خالد مصطفى قاسم (إدارة التنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة)، الدار الجامعية، طبعة 2007.

4. كمال التابعي، تقريب العالم الثالث، دراسة نقدية في علم الإجتماع التنمية، القاهرة، دار المعارف، 1993.

5. رشيد أحمد عبد اللطيف، أساليب التخطيط للتنمية، الإسكندرية، المكتبة الجامعية، 2000.

6. أحمد مصطفى خاطر، تنمية المجتمع المحلي، الاتجاهات المعاصرة لإستراتيجيات، النماذج الممارسة، إسكندرية، المكتب الجامعي المدينة، 2000.

7. فريدة نصير مزياني، مبادئ القانون الإداري، باتنة، مطبعة عمار قدفي، 2001.

8. عمار عوابدي، مبدأ الديمقراطية وتطبيقها في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية.

9. جعفر أنس القاسم، أسس التنظيم الإداري، الإدارة المحلية في الجزائر، الطبعة الثالثة.

10. عبيد لخضر التنظيم الإداري للجامعات المحلية، ديوان المطبوعات الجامعية)، الجزائر، بدون طبعة وسنة النشر.

11. محمد الصغير بعلي، القانون الإداري، التنظيم الإداري، دار العلوم للنشر والتوزيع.

12. عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، الجزائر، دار ريحانة، دون سنة النشر.

❖ المذكرات والرسائل العلمية:

1. سبتي وسيلة، تمويل التنمية المحلية في إطار صندوق الجنوب، (دراسة واقع المشاريع التنموية في ولاية بسكرة)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، سنة 2005/2004.

2. شراكة آمنة، دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون إداري سنة 2011/2010.

3. كاس عبد القادر، الإدارة العامة والإصلاح الإداري في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص تنظيم سياسي وإداري، الجزائر، بسكرة، سنة 2007/2006.

4. نادية درياس، الإدارة المحلية في الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في الحقوق، جامعة العقيد حاج لخضر باتنة، 2008/2007.

❖ **الملتقيات:**

1. موسى رحماني، السبتي وسيلة، (تسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية)، ملتقى دولي حول تسيير وتمويل الجماعات المحلية، بجامعة باتنة 2004.

2. بوزيان الرحماني هاجر، بكدي فطيمة، (التنمية المستدامة في الجزائر حتمية التطور وواقع التسيير)، المركز الجامعي خميس مليانة.

3. يتمزار أحمد، بوشناقة أحمد، الملتقى الدولي حول التنمية البشرية وفرص الإندماج، اقتصاد المعرفة والكفاءات البشرية، مارس 2004، جامعة قاصدي مرباح ورقلة.

4. سوامس رضوان، بوقولون الهادي، (تمويل الجماعات المحلية في ظل التحولات الاقتصادية الجارية في الجزائر، جامعة عنابة.

❖ **المجلات:**

مجلة الفكر البرلماني، مجلة متخصصة في القضايا والوثائق البرلمانية نظرة المنتخب للإصلاحات المالية من التسيير المحلي الراشد، العدد الثالث، جوان 2003.

❖ المواقع الإلكترونية:

1. الأخضر عزي، غالم جلطي، قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد (إسقاط على التجربة الجزائرية) .WWW.ULUMINSANIA.NET / a 34.HOTMAIL .

2. أديب محمد عبد السلام، أبعاد التنمية المستدامة

WWW.MAROC.ECOLOGIE.NET/ARTICLE.PH.p3id.ARTICLE=186

باتر محمد على وردم، كيف يمكن قياس التنمية المستدامة

WWW.MAROC.ECOLOGIE.NET/ARTICLE.PH.p3id.ARTICLE=186

3. صادق الصادق ، المكتبة الإلكترونية

http://www.hrdiscussion.com/hr42134.html#.U3t8_XYVyqY

الفـــهـــرس

فهرس المحتويات

المحتويات	الصفحة
مقدمة	أ
الفصل الأول : التنمية المحلية كبعد أساسي في التنمية المستدامة	5
المبحث الأول: ماهية التنمية المحلية	7
المطلب الأول :مفاهيم عامة حول التنمية المستدامة	9
المطلب الثاني: مفهوم التنمية المحلية	17
المبحث الثاني:إستراتجية تحقيق التنمية المحلية	23
المطلب الأول: معوقات التنمية المحلية	24
المطلب الثاني: آليات تجسيد إستراتيجية التنمية المحلية	26
الفصل الثاني: النظرة الحديثة لصلاحيات رؤساء المجالس المحلية في ظل قانون الولاية والبلدية	38
المبحث الأول: دور رئيس المجلس الشعبي الولائي في الإشراف على تحقيق التنمية	41
المطلب الأول: دور رئيس المجلس الشعبي الولائي في تسيير هيئة المداولة	43
المطلب الثاني: صلاحيات رئيس المجلس الشعبي الولائي في السهر على تنفيذ خطط التنمية	45
المبحث الثاني: دور رئيس المجلس الشعبي البلدي تكريس للديمقراطية في إطار اللامركزية	48
المطلب الأول: مفاهيم عامة للمجلس الشعبي البلدي	51
المطلب الثاني: رئيس المجلس الشعبي البلدي كمسؤول على هيئة المداولة	54
المطلب الثالث: رئيس المجلس الشعبي البلدي كممثل للدولة والبلدية	57
الخاتمة	60
قائمة المراجع	65
فهرس المحتويات	70

ملخص الدراسة

إن التنمية المحلية كبعد أساسي في التنمية المستدامة تعد محور اهتمام وعمل الجماعات المحلية المتمثلة في الولاية والبلدية ويعد دور كل من رئيس المجلس الشعبي الولائي ورئيس المجلس الشعبي البلدي أساسيا في نجاح عملية التنمية على جميع المستويات، ولقد أقر قانون الولاية والبلدية أحكاما هامة أعطت المكانة الحقيقية لهاتين الهيئتين للمضي قدما في مسار الإصلاح المنتهج من طرف السلطات العمومية في هذا الجانب.

ورغم المجهودات المبذولة إلا أن الواقع الذي تعيشه كل من الولاية والبلدية والسخط والتذمر الملاحظ في كل مكان لا يعكس المكانة القانونية الممنوحة لهاتين الهيئتين.

ولقد حاولنا في دراستنا تسليط الضوء على نقاط هامة يمكن تلخيصها في ما يلي:

- التنمية المحلية كبعد من أبعاد التنمية المستدامة:
  - المفهوم والأهمية
  - الإستراتيجية (معوقات التنمية، آليات تجسيد إستراتيجية التنمية)
- دور رؤساء المجالس المحلية في تحقيق التنمية المحلية:
  - دور رئيس المجلس الشعبي الولائي في الإشراف على تحقيق التنمية (إقرار خطة التنمية، إقرار ميزانية الرقابة وتقييم النتائج)
  - دور رئيس المجلس الشعبي البلدي (وضع مخطط التنمية من طرق هيئة المداولة، تنفيذ خطط التنمية كمسؤول على الجهاز التنفيذي للبلدية)

ويبقى مجال البحث وآفاقه الواسعة أمام الدارسين والباحثين للإثراء الموضوع لتعدد جوانبه وارتباطه بالواقع المعيشي للمواطن في جميع المجالات.